جامعة الشهيد العربي التبسي – تبسة –
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر
تخصص قانون إداري
تحت عنوان:

عصرنة قطاع العدالة بين النص والتطبيق

إعداد الطلبة:
– ناصر عبد الحكيم
– بوراس عماد

إشراف الأستاذ:
– مناصرية مصطفى

أعضاء لجنة المناقشة

الإسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
معمر بوخاتم	أستاذ مساعد "أ"	رئيســـا
مناصرية مصطفى	أستاذ محاضر "ب"	مشرفـا ومقررا
كيران لمياء	أستاذ مساعد "أ"	ممتحنـا

السنة الجامعية 2023/2022

جامعة الشهيد العربي التبسي – تبسة –
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر
تخصص قانون إداري
تحت عنوان:

عصرنة قطاع العدالة بين النص والتطبيق

إعداد الطلبة:
– ناصر عبد الحكيم
– بوراس عماد

إشراف الأستاذ:
– مناصرية مصطفى

أعضاء لجنة المناقشة

الإسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
معمر بوخاتم	أستاذ مساعد "أ"	رئيســـا
مناصرية مصطفى	أستاذ محاضر "ب"	مشرفـا ومقررا
كيران لمياء	أستاذ مساعد "أ"	ممتحنـا

السنة الجامعية 2023/2022

لا تتحمل الكلية أي مسؤولية عن ما يرد في المذكرة من آراء

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمان الرحيـــــــم

قال الله تعالى: ((يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير))

صدق الله العظيم

سورة المجادلة "آية 11"

شكر وعرفان

الحمد لله السميع العليم ذي العزة والفضل العظيم والصلاة والسلام على المصطفى الهادي الكريم وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد مصداقا لقوله تعإلى: "ولئن شكرتم لأزيدنكم"

نشكر الله العلي القدير الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على إتمام هذا العمـل.

كما نتقدم بالشكر والامتنان للأستاذ الفاضل "مناصرية مصطفى" توجيهاته ونصائحه القيمة التي لازمتنا طيلة فترة إعدادنا للمذكـرة.

الاهداء

إلى التي جمعتني بها الصدفة يوما ما

إلى التي صارت جزءا من قلبي ثم روحي ثم حياتي

إلى التي قاسمتني تفاصيل المذكرة بدعمها ودعائها

إلى زوجتي قرة عيني نصفي الثاني خ.ش

إلى أخي وصديقي زمولي بدر الدين.....

الى زملائي في العمل وخاصة بن الطيب سنية.....

إلى كل زملاء الدراسة: عامر غنيات، خلفي زوبير

وكل زملائنا الأعزاء

إلى كل من كان سندا لنا لا علينا

إلى كل من شارك في إخراج هذا العمل

إلى النور من قريب أو بعيد...

شكرا...

عبد الحكيم ناصر

قائمة المختصرات:

أولا- باللغة العربية

1) ص: **صفحة.**
2) **ج .ر: جريدة رسمية.**

مقدمة

إن الثورة المعلوماتية التي عرفها العالم، أدت إلى تحرك السلطات التشريعية في مختلف الدول من أجل عصرنة إلكترونية من شأنها مواكبة التطور التكنولوجي الحاصل، وذلك في شتى الميادين لاسيما الميدان الإداري.

إذ عمدت هذه الأخيرة إلى العمل على رقمنة القطاع الإداري بأكمله، والتخلي عن الوسائل التقليدية التي كانت تستخدم فيه، وهذا ما جسدته أيضا في قطاع العدالة، أين قامت الوزارة المعنية في الجزائر على غرار باقي دول العالم برقمنة هذا المرفق العمومي، والإنتقال به من المرحلة التقليدية إلى مرحلة التطور المعلوماتي، تحقق من خلالها تقديم خدمات ذات جودة وسرعة ومستوى عال، وهذا من قبل الهيئات العمومية ذات الصلة بقطاع العدالة، وكذا حصول المستفيدين من هذا المرفق على خدمات أكثر تطور لتواكب بذلك ركب العالم المتقدم.

وسعيا لضمان ذلك كان لزاما على السلطة التشريعية وضع منظومة قانونية تؤكد وتبين من خلالها ضرورة رقمنة مرفق العدالة، لكنها وجدت بعض العراقيل التي حالت دون ذلك، نظرا للتناقض الحاصل بين النص والتطبيق في مجال عصرنة قطاع العدالة.

أهمية الدراســـــة:

تظهر أهمية موضوعنا هذا من الناحية:

أ – الأهمية العلميــة:

تظهر الأهمية العلمية لموضوع الدراسة في البحث عن السبل الكفيلة لتحقيق التوافق بين النص والتطبيق في عصرنة قطاع العدالة، وتحسين الخدمات التي يقدمها هذا المرفق والرقي بها.

ب – الأهمية العملية :

تكمن الأهمية العملية للموضوع من خلال:

- إبراز علاقة عصرنة قطاع العدالة بالخدمات المقدمة من قبل هذا المرفق العمومي مقارنة بما يتطلع إليه المستفيدين من هذا الأخير، وذلك راجع إلى صعوبة تجسيد هذه العصرنة في الدول النامية كالجزائر.
- إبراز مدى تطبيق النصوص والإجراءات القانونية المتعلقة بعصرنة قطاع العدالة في الجزائر، وهذا ما يجعل البحث في موضوع" **عصرنة قطاع العدالة بين النص والتطبيق**" مسألة مهمة في ظل العولمة والتقدم التكنولوجي الذي يشهده العالم.

1) أسبـــاب اختيـــار الموضـــوع:

نميز في هذا الشأن بين أسباب ذاتية وأخرى موضوعية كما يلي:

أ– الأسباب الذاتيـــــة :

إن سبب إختيارنا للموضوع يكمن أساسا في:

- الميول إلى دراسة كل ما يتعلق بقطاع العدالة بحكم شغفنا بكل ما هو حديث وعصري.
- الرغبة في الإحاطة والإلمام بموضوع العصرنة لمرفق العدالة في الجزائر والبحث فيه.
- رفع الغموض واللبس حول الإشكاليات التي أحدثها واقع تطبيق العصرنة في قطاع العدالة.

ب – الأسباب الموضوعية

لعل من أهم المبررات الموضوعية التي دفعتنا لإختيار هذا الموضوع دون غيره هو دراسة وإبراز القوانين والمراسيم التنفيذية ذات الصلة بموضوع عصرنة قطاع العدالة، وكذا التي تجسيدها على أرض الواقع.

محاولة تسليط الضوء على هذه القفزة النوعية التي قام بها المشرع الجزائري، وهي خطوة غاية الأهمية، والبحث في الجوانب القانونية المتصلة بها، كونها أحد أبرز الجوانب الحيوية في عملية تقديم الخدمات وتسيير مرفق العدالة والرقي به.

إشكالية الدراســـــــة:

إستنادا لما سبق تبلورت إشكالية الدراسة حول:

هل وفق المشرع الجزائري في الإحاطة بموضوع عصرنة مرفق العدالة وتأثير ذلك على الواقع العملي؟

2) المنهج المتبع في الدراســـة:

من أجل إماطة الغموض الذي يشوب هذه الإشكالية، وجوانبها الجزئية، وكما تتطلب جميع الدراسات القانونية من إتباع لمناهج معينة، فقد إتبعنا المنهج الوصفي التحليلي وذلك لمعالجة مختلف النصوص والأحكام القانونية المتعلقة بهذا النظام القانوني.

3) أهداف الدراســـــــة:

يكمن السعي من وراء هذه الدراسة في محاولة الوصول إلى عدة أهداف أهمها:

- إبراز الدور الذي تلعبه الإدارة الإلكترونية كآلية لعصرنة قطاع العدالة في الجزائر.
- الإلمام بالجوانب القانونية والأحكام المحيطة بالنظام القانوني لعصرنة قطاع العدالة ومدى تجسيد ذلك على أرض الواقع.
- إثراء المكتبة القانونية بهذا الموضوع، خاصة وأنه موضوع مستحدث.

4) الدراسات السابقـــــة:

لم نتحصل على دراسة دقيقة منصبة على موضوع عصرنة قطاع العدالة، لذا اعتمدنا على دراسات أشمل لعل أهمها:

- مختار قنيشو جيلالي بن عبو، رحلة التحول الرقمي في قطاع العدالة الجزائرية، مجلة المعيار، المجلد 26، العدد 7، جامعة معسكر، الجزائر، 2022.

- مليكة بوضياف، التحول إلى الإدارة الإلكترونية في ظل إستراتيجية عصرنة قطاع العدالة الجزائر، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، العدد 7، الجزائر، 2022.

- لخضر رياح، (الإدارة الإلكترونية في الجزائر قطاع العدالة نموذجا)، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 8، العدد1، سنة 2023.

– مفيـدة مقـورة، عصـرنة قطـاع العدالـة فـي الجزائـر: دراسـة فـي الانجـازات وتشـخيص للمعوقـات، جامعـة قسـنطينة –3– ، الجزائـر، مجلـة مـيلاف للبحـوث والدراسـات، المجلـد7، العدد 02، ديسمبر 2021.

5) **صعوبات الدراســــــــة:**

ما تجدر الإشارة إليه أن أي بحث علمي لا يخلو من العقبات والصعوبات التي قد تواجه إعداده، حيث إعترضتنا صعوبات ومعوقات في هذه الدراسة، ومنها قلة الدراسات السابقة لهذا الموضوع بالذات، على إعتبار أنه موضوع مستحدث ،و حتى المتوفر منها لا يتناول إلا جزء ضئيلا من موضوع الدراسة لا يفي بالغرض المطلوب.

6) **تقسيـــــم الدراســـــة** :

لكي تكون المعالجة وافية وتغطي الجوانب المتعلقة العصرنة قطاع العدالة بين النص والتطبيق، تعين علينا تقسيم الدراسة إلى فصلين:

إذ خصصنا **الفصـــل الأول** إلى الإطار القانوني لعصرنة قطاع العدالة، أما **الفصـــل الثانـــي** إلى الاستراتيجية المتبعة لعصرنة قطاع العدالة.

خصصنا الفصل لدراسة العصرنة وأثرها في قطاع العدالة **(المبحث الأول)** والإدارة الإلكترونية كأداة لعصرنة قطاع العدالة **(المبحث الثاني)**، ثم خصصنا الفصل الثاني لدراسة مظاهر العصرنة **(المبحث الأول)** وإستراتيجية العصرنة من حيث الخدمات **(المبحث الثاني)**.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لعصرنة قطاع العدالة.

- المبحث الأول: العصرنة وأثرها في قطاع العدالة.
- المبحث الثاني: الإدارة الإلكترونية كأداة لعصرنة قطاع العدالة.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي لعصرنة قطاع العدالة

إن التطور التكنولوجي الهائل الذي عرفته الدول في الآونة الاخيرة صار له أثرا وتأثيرا بالغا على الحياة العملية للشعوب، ذلك لكونها قد شملت عديد المجالات لاسيما الإدارية منها، يتضح ذلك من خلال رقمنة أغلب المرافق العامة التي تعمل على توفير الخدمات بطريقة أسهل وفي وقت أقل.

وقد سار قطاع العدالة على ذات المنهج أين عمد للجهاز الإداري المسير له على رقمنته، والتخلي على المعاملات الورقية في جل القطاع تدريجيا متبعين في ذلك ماجاء به المشرع الجزائري في قانون 13-05 التعلق بعصرنة العدالة، وهذا كله تحقيقا لتداعيات ما يسمى بعصرنة مرفق العدالة.

وهذا ما سنحاول بيانه من خلال ابراز الإطار المفاهيمي لعصرنة قطاع العدالة وكذا بيان أهمية الإدارة الإلكترونية كوسيلة لهذه العصرنة، وللتفصيل أكثر ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين كما يأتي:

- **المبحث الأول**: ماهية العصرنة وأثرها في قطاع العدالة.
- **المبحث الثاني**: الإدارة الإلكترونية كأداة لعصرنة قطاع العدالة.

المبحث الأول

العصرنة وأثرها في قطاع العدالة

الإدارة الإلكترونية من أبرز التحديات التي رفعتها الدولة الجزائرية، وذلك بالنظر إلى ضرورة تطوير سبل تسيير المرافق العمومية ومؤسسات الدولة، ومواكبة جميع التطورات لاسيما التكنولوجية التي يعرفها العالم اليوم، والتي لا مفر منها، وذلك من خلال ضرورة الإنتقال نقلة نوعية من إدارة تقليدية تتصف بالإجراءات الطويلة والمعقدة وعدم فعالية الخدمات التي تقدمها إلى إدارة إلكترونية عصرية تتسم بالسرعة والدقة.

هكذا تبنت الدولة الجزائرية مشروع الإدارة الإلكترونية في مختلف القطاعات، ولعل قطاع العدالة من القطاعات التي عرفت إدراج التكنولوجيات الحديثة في التسيير، حيث تم إحداث العديد من التغييرات بهدف تفعيل وتنشيط أداء هذا النوع من المرافق العمومية وتحسين الخدمات التي يقدمها للمواطنين والمتقاضين.

وإستنادا إلى ما تم ذكره سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين كما يأتي:

- **المطلب الأول**: مفهوم العصرنة وأهدافها.
- **المطلب الثاني**: آثار العصرنة.

المطلب الأول

مفهوم العصرنة وأهدافها

تعتمد إستراتيجية عصرنة قطاع العدالة على تقديم خدمات أفضل سواء للمواطنين أو المتقاضين ، وكل الأعمال التي توجه لتحسين خدمات مرفق القضاء مع إدراج طبعا التكنولوجيا الحديثة بهدف تقديم الخدمات العمومية وجعلها في مستوى تطلعات المواطنين، وعليه سنتطرق في هذا الطلب إلى تعريف العصرنة **(الفرع الأول)**، ثم إلى خصائصها **(الفرع الثاني)** و آثارها **(الفرع الثالث)**.

الفرع الأول

تعريف العصرنة

تعريف العصرنة: لغة:

هي لجعل الشيء عصريا متماشيا مع روح العصر لتطوير مؤسسة أو منظمة يجب علينا عصرنة أفكارنا.

وتعرف كذلك على أنها تحديث وتجديد ما هو قديم، وهو مصطلح يبرز في المجال الثقافي والفكري التاريخي ليدل على مرحلة التطور[1].

تعريف العصرنة اصطلاحا:

تعرف العصرنة على أنها تيسير سبل آداء الإدارات الحكومية لخدماتها العامة، وإنجاز المعاملات الإدارية والتواصل مع المواطنين بمزيد من الديمقراطية، بواسطة إستثمارات التطورات العلمية المذهلة في مجال تكنولوجيا الاتصال والمعلومات[2].

ويقصد بعصرنة قطاع العدالة تلك المجهودات المبذولة من طرف الحكومة الجزائرية من أجل تحويل العمل الإداري التقليدي الورقي إلى عمل إلكتروني[3] .

---

[1] أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصر، دار الكتب العلمية، بيروت، دت، ص1508.

[2] ياسر محمد عبد العالي، (الإدارة الالكترونية وتحديات المجتمع الرقمي)، المنظمة العربية للتمية الادارية، مصر، 2016، ص 72

[3] مفيدة مقورة، (عصرنة قطاع العدالة في الجزائر:دراسة في الانجازات وتشخيص للمعوقات)، جامعة قسنطينة 3-، الجزائر، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المجلد7 العدد ،02 ديسمبر 2021، ص71

كما يقصد بالعصرنة عملية التكيف مع التحولات من خلال تبني وسائل وأساليب تسيير حديثة ونمط ثقافة تنظيمية جديدة[1].

الفرع الثاني

خصائص العصرنة

تتميز الإدارة العصرية أو ما يعرف بالإدارة الإلكترونية الحديثة عن غيرها من الإدارات التقليدية بعدد من السمات والخصائص التي تصب في مصلحة سير العمل وإرضاء العملاء بقدر الإمكان، ومن تلك الخصائص ما يلي:

1. **أنها عملية إدارية:** وهذا يعني أنها لا تخرج عن نطاق خبرتنا الواسعة في الإدارة سواء في تحديد الأهداف أو سياسات وإن كانت سريعة التغير.
2. **جلب المواطنين:** وخاصة لدى جيل الشباب الذي تعود إستخدام التكنولوجيا الحديثة والتي أصبحت جزء مهما من روتين حياتهم.
3. **المرونة :** مصطلح يعني اللين واليسر وعدم الجمود في التعامل مع الأمور، ومن خصائص الإدارة الإلكترونية العصرية الحديثة أنها مرنة من حيث التصرف والإستجابة للتغيرات المحيطة بالمنظمة والتعامل مع العملاء وتيسير الحصول على متطلباتهم على إختلاف نوعها.

ونجد تلك المرونة منتشرة بكثافة لدى الإدارات الحديثة في مختلف المجالات، بحيث تجعلها أكثر سرعة لمعالجة السلبيات والأخطاء، وكذلك أكثر سرعة من حيث التغير والتعامل مع كل مقترح واستشارة وشكوى جديدة تصل للإدارة، الأمر الذي يسهم في الدفع بالمؤسسة لمزيد من الرقي والتقدم[2].

4. **الاعتماد على المعلومات والمعارف:** لا شك أن الإدارة المبنية على علوم ومعارف وخبرات يتوفر لها نصيب كبير من النمو والإرتقاء، فالمعلومات والمعارف تمثل ركيزة

[1] فرطاس فتيحة، (عصرنة الادارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الادارة الالكترونية ودورها في تحسين خدمة المواطنين)، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 2، العدد15، لسنة 2016، ص 313.

[2] راجع الموقع: https://www.almrsal.com/post/544972 على الساعة 17:42 بتاريخ 2023/05/15.

أساسية للعمل الإداري والقدرة على وضع خطط واستراتيجيات مناسبة وتوجيه فريق العمل وتوقع كل طارئ قد يستجد في خط سير المؤسسة[1].

5. **الإهتمام بالعنصر البشري** :رغم أن التطور الحديث أظهر تقنيات وتكنولوجيات متطورة للغاية تحل محل العامل، إلا أن الإدارات الحديثة تهتم جدا بالعنصر البشري حيث أنشأت إدارات مخصصة للموارد البشرية تعمل على تطوير مهارات العامل وكفاءاته وتؤهله للقيام بالتكليفات الموكلة إليه.

6. **وضع إستراتيجية** :تعتبر الخطط والاستراتيجيات أساس أي عمل إداري، من أجل تحديد إطار عام لسير العمل بتقنيات محددة لتحقيق أهداف وغايات وتكليفات محددة، بينما العمل السطحي والعشوائي لا يزيد المؤسسة إلا تدهورا وإنهيارا[2].

7. **التعاون في أداء التكليفات** :لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يتم إنجاز الأعمال والتكليفات والإلتزامات التي يتطلبها سير العمل، دون أن يكون هنالك تضامن وتعاون بين الموظفين بعضهم مع بعض، وبين الموظفين والإدارة، وبين الموظفين والعملاء، وبين الإدارة والمؤسسات الاخرى.

8. **التقييم الدوري والرقابة الذاتية** :لكي يتم النهوض بأي مؤسسة لابد من التقييم الدوري والمتابعة والإشراف والرقابة الجادة على أعمالها وأنشطتها، والتقييم الذاتي للمؤسسة حتى وإن كان سلبيا، إلا أنه أفضل كثيرا من التعرض لتقييمات الشركات المنافسة والتقليل من مكانة المؤسسة.

وعندما تقيم المؤسسة نفسها فإنها بذلك لا تنقد نفسها قدر كونها ترغب في السير على الطريق الصحيح، وتشجع العاملين على الجد والإجتهاد.

الفرع الثالث

أهداف العصرنة

تهدف عصرنة قطاع العدالة إلى ما يلي:

[1] المرجع السابق.

[2] المرجع نفسه.

❖ وضع منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل، حسب نص المادة 01 [1]من القانون 15-03 حيث تعمل هذه المنظومة على الحماية التقنية للمعطيات[2] المتعلقة بنشاط وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها، وكذا الجهات القضائية للنظام القضائي العادي والنظام القضائي الإداري ومحكمة التنازع[3].

❖ كما تضمن القراءة والكتابة بواسطة برنامج إلكتروني يرخص بإستعمال المنظومة المركزية.

❖ إرسال الوثائق والإجراءات القضائية بطريقة إلكترونية ، إذ يمكن أن يتم تبليغ وإرسال الوثائق والإجراءات القضائية والمستندات بالطرق الإلكترونية وفقا للشروط والكيفيات المحددة للقانون[4] .

ويجب أن تتضمن الوسائل التقنية المستعملة في إرسال العقود، والوثائق بالطريق الإلكتروني ما يأتي [5]:

❖ إستخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية، ويتم ذلك إذا إستدعى بعد المسافة أو تطلب ذلك حسن سير العدالة، إذ يمكن إستجواب وسماع الأطراف عن طريق المحادثة المرئية عن بعد مع مراعاة إحترام الحقوق والقواعد المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية، ووفقا للأحكام المنصوص عليها في القانون 03-15 ويجب أن تضمن الوسيلة المستعملة سرية الإرسال وأمانته، ويتم تسجيل التصريحات على دعامة تضمن سلامتها، وترفق بملف الإجراءات كما تدون تصريحات كاملة وحرفيا على محضر يوقع من طرف القاضي المكلف بالملف وأمين الضبط[6].

➢ تهدف العصرنة إلى الرقي بالعمل القضائي وذلك من خلال توفير كل الوسائل التقنية للقضاة، ومساعدي العدالة لأداء مهامهم على أكمل وجه وتقديم خدمة عمومية أفضل للمتقاضين، تراعي خصوصية وحساسية المعطيات القضائية، وتستند إلى نصوص تشريعية

---

[1] المادة 1 من القانون 15-03 المؤرخ في 01فيفري 2015 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة، جريدة رسمية، عدد 05، لسنة 2015

[2] المادة 2 القانون نفسه.

[3] المادة 3 من القانون 15-03: السابق الذكر .

[4] المادة 9 من نفس القانون.

[5] المادة 10 من نفس القانون.

[6] المادة 14 من نفس القانون.

تضمن لها الحجية القانونية، بالإضافة إلى وجود قيادة إدارية تعنى بمتابعة تقديم هذه الخدمة بصفة مستمرة .

- تطوير أساليب تسيير الإدارة القضائية وذلك من خلال إعتماد نظام التسيير الإلكتروني للوثائق الإدارية والقضائية، وكذا سجلات الحالة المدنية الممسوكة على مستوى المجالس القضائية، قصد الاستغلال الامثل لأرشيف القطاع والمساهمة في تجسيد مبدأ الإدارة الإلكترونية .
- دقة البيانات إذ أن إدخال البيانات بطريقة إلكترونية ، يسمح بالحصول وإسترجاع المعلومات المطلوبة بدقة، بدلا من الأخطاء التي تتخلل عملية ملء الخانات ورقيا، وبالتالي تجنب عملية الوقوع في الخطأ[1].
- تحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين وتجديد مبادئ العدالة الإجتماعية على أرض الواقع، كما تعمل على تهيئة الجهاز الحكومي للإندماج في النظام العالمي.
- رفع مستوى الأداء تعرف على أنها تيسير سبل أداء الإدارات الحكومية لخدماتها العامة وإنجاز للمعاملات الإدارية، والتواصل مع المواطنين بمزيد من الديمقراطية بواسطة إستثمارات التطورات العلمية المذهلة في مجال تكنولوجيات الإتصال والمعلومات، ونقصد بذلك سهولة إنتقال المعلومات بدقة وإنسيابية بين الدوائر الحكومية والإدارات المختلفة، الشيء الذي ينتج عنه تقليص الإزدواجية في إدخال البيانات، والحصول على المعلومات الدقيقة من المواطنين والمتعاملين مع الإدارات الحكومية، كما أن الحصول على المعلومات بطريقة إلكترونية ، يساعد العنصر البشري والمسؤولين على جميع المستويات، وكذلك المواطنين المتعاملين مع الإدارات الحكومية على إنجاز الإجراءات بسرعة خلال ساعات محددة بدلا من إنتظار إتمام الإجراءات لمدة طويلة من الزمن[2].

كما تعبر من الناحية التقنية على عملية ربط جميع المؤسسات بشبكة داخلية من الألياف الضوئية التي تضمن النقل السلس والمؤمن للمعطيات بين المؤسسات العدلية، كما تضمن نقل المحادثات بالصورة والصوت، وهو ماتم العمل به فعلا حيث تمكنت المنظومة المعلوماتية من رقمنة كل الملفات، سواء ما تعلق بملفات القضايا المطروحة أمام المحاكم أو

[1] مفيدة مقورة، مرجع سابق ،ص 71.

[2] المرجع نفسه ،ص 71 .

ملفات القضاة والموظفين التابعين لسلك العدالة، أو ملفات نزلاء المؤسسات العقابية أو ملفات المؤسسات القطاعية، بالإضافة إلى مستخرجات القضاء كشهادات الجنسية والأحكام القضائية[1].

- تقليص الإجراءات الإدارية بفضل المعلومات المخزنة في جهاز الكمبيوتر تستطيع الإدارات الحكومية أن تقلص من الأعمال الورقية وتعبئة البيانات كل مرة للحصول على خدمة من الإدارة الحكومية كما يمكن لهذه الحكومة أن تحصل على الوثائق المطلوبة من مصدرها بدون تكليف المواطن مشقة التنقل إلى مراكز إدارية مختلفة للحصول على الوثائق المطلوبة لقضاء حاجاته[2].
- تقليل كلفة الإجراءات الإدارية وما يتعلق بها من عمليات .
- زيادة كفاءة عمل الإدارة من خلال تعاملها مع المواطنين والشركات والمؤسسات.
- إستيعاب عدد أكبر من العملاء في وقت واحد، إذ أن قدرة الإدارة التقليدية بالنسبة إلى تخليص معاملات العملاء تبقى محدودة، وتضطرهم في كثير من الأحيان إلى الإنتظار في صفوف طويلة .
- إلغاء عامل العلاقة المباشرة بين طرفي المعاملة، أو التخفيف منه إلى أقصى حد ممكن مما يؤدي إلى الحد من تأثير العلاقات الشخصية، والنفوذ في إنهاء المعاملات المتعلقة بأحد العملاء.
- القضاء على البيروقراطية بمفهومها الجامد وتسهيل تقسيم العمل والتخصص به[3].
- التأكيد على مبدأ الجودة الشاملة بمفهومها الحديث.
- إلغاء نظام الأرشيف الوطني الورقي وإستبداله بنظام أرشفة إلكتروني مع ما يحمله من ليونة في التعامل مع الوثائق، والمقدرة على تصحيح الأخطاء الحاصلة بسرعة ونشر الوثائق في أكثر من جهة، وفي أقل وقت ممكن والإستفادة منها في أي وقت كان.

[1]. المرجع السابق ،ص 71

[2] المرجع السابق ،ص 72

[3] المرجع السابق ،ص 71

المطلب الثاني
آثار العصرنة

إن الأبعاد الوطنية والدولية التي يضمنها التحول الرقمي في مجال الإدارة، لاسيما في ما يتعلق بالمرافق العامة، ونخص الذكر قطاع العدالة، يترتب عليها نتائج وآثار كأي منظومة قانونية يستحدثها المشرع، بغية التماشي ومقتضيات المصلحة العامة، حيث تتمثل هذه الآثار فيما يصبو المشرع إلى تحقيقه في ميدان الأمن القومي وإنعكاساته على قطاع العدالة **(الفرع الأول)** والأمن القومي **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول
الأمن القضائي وانعكاساته على قطاع العدالة

يعتبر الأمن القضائي أهم المبادئ التي تقوم عليها دولة القانون والحق، له دور كبير في تحقيق العدالة وإستقلالية السلطة القضائية وفرض سيادة القانون[1].

تكرس مبدأ الأمن القضائي فعليا مرتبط باحترام مبادئ الأمن القانوني وعلى رأسها وضوح القاعدة القانونية [2].

الأمن القضائي هو ذلك المبدأ الذي يعكس ثقة المتقاضي في المؤسسة القضائية، والإطمئنان لما ينتج عنها، وهي بصدد قيامها بمهامها التقليدية المتمثلة في تطبيق القانون على ما يعرض عليها من وقائع وقضايا[3].

وقد عرفه الأستاذعبد المجيد غميجة[4]: " الأمن القضائي بأنه تلك الثقة في المؤسسة القضائية والإطمئنان إلى ماينتج عنها، وهي تقوم بمهمتها المتجلية في تطبيق القانون على ما يعرض عليها من قضايا، أو ما تجتهد بشأنه من نوازل، هذا مع تحقيق ضمانات جودة

---

[1] المرجع السابق، ص 407

[2] المرجع نفسه، ص 407

[3] شيخ بسمة، (آليات تكريس الأمن القضائي في الجزائر)، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، كلية الحقوق، جامعة عين تموشنت، الجزائر، المجلد 7، العدد 2، 2022، ص 407

[4] ريم هاجر بكار وعبد القادر بوراس، (الأمن القضائي ودوره في تكريس دولة القانون)، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 7، العدد2، لسنة 2021، ص 275-276

آدائها وتسهيل الولوج إليها، وعلم الجميع بمجريات عملها، إذ لا يمكن أن يتصور الأمن القضائي إلا باحترام مبادئ القضاء، وعلى رأسها ضماناته وحياده والمساواة بين المتقاضين، إضافة إلى تأمين جودة الأحكام القضائية ناهيك عن الحكامة القضائية الجيدة[1].

وتتجلى انعكاسات العصرنة على الأمن القضائي في إستقرار المعاملات والحفاظ على الأوضاع المكتسبة، يجب أن يقوم على مجموعة من الآليات أو الضمانات تفعله على أرض الواقع، وتتمثل هذه الآليات فيما يلي:

1. **آلية توحيد الاجتهاد القضائي في التشريع الجزائري**[2] نص المشرع الجزائري في المادة 2/171 التعديل الدستوري لسنة 2016 على ما يلي:

تضمن المحكمة العليا ومجلس الدولة توحيد الإجتهاد القضائي في جميع أنحاء البلاد (تقابلها المادة 3/179 من التعديل الدستوري لسنة 2020[3])، ويسهران على إحترام القانون"، وتطبيقا لهذه المادة جاءت المواد 16 و17 و28 من القانون العضوي رقم 11/12[4] المحدد لتنظيم المحكمة العليا وعملها وإختصاصها، لتشرح الإجراءات الواجب إتباعها من طرف المحكمة العليا في حالة وجود تعارض بين أحكام قضائية (حلول) على مستوى القضاء العادي، أما على مستوى القضاء الإداري، فقد تبنى المشرع آلية التوحيد وشرح الإجراءات الخاصة بموجب القانون العضوي رقم 98/01 المتعلق باختصاصات مجلس الدولة وتنظيمه وعمله المعدل والمتمم" في المادتين الثانية و25 منه[5].

هذا وبقراءة هذه المواد يتضح أن المشرع الجزائري كرس آلية توحيد الاجتهاد القضائي بموجب نص دستوري، فالتوحيد له أهمية بالغة في مجال تفسير القاعدة القانونية أمام مختلف الجهات القضائية، حتى لا تتعارض الأحكام فيما بينها، وعليه فإن الحل القضائي

---

[1] ريم هاجر بكار وعبد القادر بوراس، مرجع سابق، ص 275-276

[2] شيخ بسمة، مرجع سابق، ص 410

[3] التعديل الدستوري، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المؤرخ في 2020/12/30، العدد 82، لسنة 2020.

[4] قانون عضوي رقم 12-11 المؤرخ في 24 شعبان عام 1432الموافق 26 يوليو 2011، يمحدد تنظيم المحكمة العليا وعملها واختصاصها، ج ر، العدد 42، لسنة2011.

[5] المرجع نفسه، ص 410

الذي تتبناه الهيئة القضائية العليا هو الحل الذي سيطبق على المسألة القانونية محل الاختلاف وفي هذا تحقيق لمبدأ المساواة أمام القانون.

2. **آلية التراجع عن الاجتهاد القضائي**[1] وفق إجراءات صارمة كرس المشرع الجزائري آلية التراجع عن الاجتهاد القضائي في نصوصه التشريعية، لكنه لم يحطها بضمانات كافية، فلم ينص على ضرورة إتباع إجراءات معينة قبل التراجع، ومن ثم قد تستخدم هذه الآلية بشكل يسيء إلى الأمن القضائي[2].

3. **آلية نشر الاجتهاد القضائي** كرس المشرع هذه الآلية في المادة الخامسة من القانون العضوي رقم 12/11 والتي جاء فيها: تعمل المحكمة العليا على نشر قراراتها وكذا التعليقات والأبحاث القانونية والقضائية" وقد أحالت شروط تطبيقها على التنظيم.

أصدر المشرع هذا التنظيم بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 268/12 المؤرخ في 23/06/2012 المحدد لشروط وكيفيات نشر القرارات والتعليقات والأبحاث القانونية والقضائية للمحكمة العليا، كما نص القانون العضوي رقم 13/11 في مادته الثامنة على أن مجلس الدولة ينشر قراراته، ويسهر على نشر كل التعاليق والدراسات القانونية، لكن الملاحظ على هذه المادة أنها لم تتضمن إحالة إلى التنظيم لتحديد شروط تطبيقها كسابقتها [3].

الفرع الثاني

تحقيق الأمن القانوني

مصطلح الأمن القانوني هو مصطلح يصعب تحديد تعريف جامع له، على أساس أنه مصطلح متعدد المظاهر والتطبيقات ومتشعب المعاني وواسع الدلالات، وعليه وبغية فهم هذا المصطلح ارتأينا أخذ عينة من التعاريف التى نراها أكثر تعبيرا ودلالة قانونية له حيث عرف جانب من الفقه الأمن القانوني بأنه: هو حق كل فرد في الشعور بالأمان من القانون أو القاعدة القانونية، وحقه في إستقراره وعدم تعرضها للتغيير المفاجئ عليها[4].

---

[1] شيخ بسمة، مرجع سابق، ص 411

[2] المرجع نفسه، ص 411

[3] المرجع نفسه، ص 412

[4] بوبعاية كمال ووالي عبد اللطيف (الأمن القانوني في التشريع الجنائي الجزائري)، مجلة الأبحاث القانونية والسياسية، المجلد 3، العدد 2، لسنة 2021، ص 329

غير أن هذا التعريف كان عرضه للانتقاد بحكم قياس مبدأ الأمن القانوني على مبدأ الثقة المشروعة، غير أن البعض يري أن الثقة المشروعة أقرب للإنصاف منها للأمن القانوني، وأنه رغم التقارب الموجود بينهما إلا أن الفقه يفرق بينهما على غرار المجلس الدستوري الفرنسي[1].

وعرفه جانب آخر بأنه: هو نظام قانوني للحماية يهدف إلى تأمين ودون مفاجآت حسن تنفيذ الإلتزامات، وتلافي أو على الأقل الحد من عدم الوثوق في تطبيق القانون.

كما أن مجلس الدولة الفرنسي قدم تعريفا للأمن القانوني على أنه مبدأ يقضي أن يكون المواطنون دون كبر عناء في مستوى تحديد ما هو مباح وما هو ممنوع من طرف القانون المطبق للوصول إلى هذه النتيجة، ويتعين أن تكون القواعد المقررة واضحة مفهومة وألا تخضع في الزمان إلى تغييرات متكررة أو غير متوقعة"[2].

وأهم ما يمكن ملاحظته أن غالبية التعريفات الفقهية التي تم استقائها تتفق على أن الهدف من الأمن القانوني هو الشعور أفراد المجتمع بالأمان والاستقرار اتجاه النصوص القانونية، أو بمعني أخر الثقة في نفوس أفراد المجتمع[3].

عناصر الأمن القانوني:

يعبر في بعض الأحيان عن مبدأ الأمن القانوني بمجموعة من المبادئ أو العناصر التي تقوم أو يتمحور حولها، والتي تتمثل في:

- **مبدأ عدم رجعية القاعدة القانونية**
- ويقصد بهذا المبدأ عدم إنسحاب القوانين الجديدة على الماضي، وإقتصارها على حكم المستقبل، ويتفق رجالات القانون على أنه مبدأ قانوني يقتضي بعدم سريان القانون على أحداث وقعت قبل صدوره [4].

[1] المرجع السابق، ص 330

[2] بوبعاية كمال ووالي عبد اللطيف، مرجع سابق، ص 331

[3] المرجع نفسه، ص 331

[4] عبد القادر جلاب وغوثي الحاج بلقاسم، (مبدأ عدم رجعية القوانين كآلية لتحقيق الأمن القضائي)، مجلة البحوث فيالحقوق والعلوم السياسية، المجلد 04، العدد 01، جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر، 2018، ص 73

- المقصود بهذه أن القاعدة القانونية لا تطبق على وقائع حصلت في الماضي، وإنما يقتصر تطبيقها على كل ما يحدث في الحاضر أو من يوم نفاذها، كما يعد مبدأ عدم رجعية القاعدة القانونية من أهم مقومات دولة القانون، وتحقيقا لمبادئ العدل سواء تم النص على ذلك صراحة في الدستور أم لا[1].

وإستثناء على ما سبق نظرا لحماية مقتضيات الصالح العام وضرورة إستقرار المعاملات، نجد أن تطبيق هذا المبدأ يحوز على بعض الإستثناءات حيث يمكن أن يطبق القاعدة القانونية بأثر رجعي، لكن دون المساس بالقوانين الجنائية والقوانين الضريبية، وهو ما أكد عليه الدستور الفرنسي والمصري وأن يكون قد صدر حكم نهائي حائز لقوة الشيء المقضي فيه[2]."

- **مبدأ احترام الحقوق المكتسبة** [3]يتمثل هذا المبدأ في حالة التي يستمد الأفراد بطريق مشروع وبموجب القوانين وتنظيمات وقرارات نافذة، تتعلق أساسا بحقوق وحريات مكفولة دستوريا وتحقق مصلحة معينة، أو تمنح إمتيازا معينا، فينشأ ذلك الحق عن تصرف قانوني ويترتب عليه إنشاء مركز قانوني، يمكنه من التمتع بهذا الحق نتيجة لذلك، فلا يجوز للغير سوا كان هذا الأخير يمثل سلطة عامة مهما كان نفوذها في الدولة أو شخص طبيعي أخر الانتهاك أو التعدي على حق من حقوق الأفراد الشرعية، والجائزة عليه بطريقة قانونية أو بموجب قرار أو حكم نهائي خاصة إذا تعلق الأمر بالحقوق والحريات الأساسية المنصوص عليها بالدستور، كحق الملكية والحق في الجنسية.
- **مبدأ الثقة المشروعة:** وهي إحدى متطلبات الأمن القانوني أو يمكن القول أنها أبرز هذه المتطلبات، لما لها من آثار على وجوده أو إنعدام[4]، والمقصود به عدم مباغتة أو مفاجئة الدولة للأفراد بما تعلنه من قوانين وقرارات ولوائح تنظيمية تخالف التوقع المشروع للأفراد، وهذا ما دعى إليه الإتحاد الاوروبي وكذا المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان في قرارها

[1] بوبعاية كمال ووالي عبد اللطيف، مرجع سابق، ص 331

[2] المرجع نفسه، ص 331

[3] المرجع نفسه، ص 332

[4] بواب بن عامر وهناء علي، (الحق في التوقع المشروع (الثقة المشروعة) كأحد لركائز الأمن القانوني) ،مجلة الدراسات الحقوقية، المجلد7، العدد 1، مارس2020، ص 68.

الصادر بتاريخ 24-04-1990 والذي أدانت بموجبه المحكمة الفرنسية على أساس أنها قامت بوضع قواعد قانونية لمراقبة الاتصالات الهاتفية، لكن القواعد القانونية لم تكن واضحة وعلى مستوى علم المواطنين بها[1].

وعليه يرتبط مبدأ الثقة المشروعة إرتباطا وثيقة بفكرة الأمن القانوني، وتعتبر صورة من صورها، ومعناه أن القواعد العامة المجردة التي تصدر من السلطة التشريعية في صورة قوانين أو تصدر عن السلطة التنفيذية في صورة لواح إدارية، يجب ألا تصدر بطريقة فجائية مباغتة تصطدم مع التوقعات المشروعة للأفراد، والمبنية على أسس موضوعية مستمدة من الأنظمة القائمة على هدى من السياسات الرسمية المعلنة من جانب السلطات العامة والوعود والتأكيدات الصادرة عنها[2].

تقييد الأثر الرجعي للحكم بعدم الدستورية [3] يقصد به علم انسحاب أثر القاعدة القانونية على الماضي واقتصارها على حكم الوقائع التي تقع ابتداء من يوم نفاذها، وهذا يعني أنه لسريان القانون الجديد من حيث الزمان وجهان وجه سلبي وهو انعدام أثره الرجعي، ووجه إيجابي وهو أثره المباشر، فالقانون لا يمكن أن يحكم الوقائع التي تمت قبل نفاذه، فهو لا يملك إعادة النظر فيما تم في ظل القانون القديم من إنشاء أو انقضاء مركز قانوني، أو من توافر بعض عناصر هذا الإنشاء أو الانقضاء أو من ترتيب آثار معينة على مركز قانوني[4].

إن الحكم بعدم دستورية قانون صادر في فترة زمنية معينة يمكن أن يمس هذا بمبدأ الأمن القانوني للأشخاص، وبالتالي إلحاق الضرر بحقوق إكتسبوها بموجب هذا القانون الملغى، أو بمراكز 14 قانونية حازوا عليها بناءا عليه، بالنظر لجسامة الضرر الناتج عن الحكم بعدم دستورية قانون صدر في فترة ما، هذا الأمر الذي دفع ببعض المفكرين على

[1] بوبعاية كمال ووالي عبد اللطيف، مرجع سابق، ص 332

[2] المرجع نفسه، ص 332

[3] المرجع نفسه، ص 332

[4] بدري عبد الجليل وهنان علي ،(مفهوم مبدأ الأمن القانوني ومتطلباته)، مجلة الدراسات في الوظيفة العامة ،الجزائر، العدد 08، جوان 2021، ص 9

التأكيد على ضرورة وضع مجموعة من الضوابط والقيود لتحديد الأثر الرجعي للحكم بعدم الدستورية ضمانة لحقوق الأفراد وتكريسا لمبدأ الأمن القانوني[1].

[1] بوبعاية كمال ووالي عبد اللطيف، مرجع سابق، ص 332

المبحث الثاني

الإدارة الإلكترونية كأداة لعصرنة قطاع العدالة

إن التحول من أسلوب الإدارة التقليدية إلى أسلوب الإدارة الإلكترونية، من خلال إستخدام الوسائل والتقنيات التكنولوجية الحديثة، ونظرا لكون قطاع العدالة في الجزائر من المرافق ذات الأهمية لإرتباطها بالمصالح الضرورية للمواطنين، لذلك تسعى الدولة الجزائرية خلال السنوات القليلة الماضية إلى تعميم تجسيد الإدارة الإلكترونية في كل القطاعات والمجالات، وهذا بتكريس تشريعات وأنظمة تسمح بتحقيق الخدمة الإلكترونية ، وللتفصيل أكثر ارتأينا إلى تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين كما يأتي:

- **المطلب الأول**: مفهوم الإدارة الإلكترونية .
- **المطلب الثاني**: الإنتقال إلى الإدارة الإلكترونية .

المطلب الأول

مفهوم الإدارة الإلكترونية

سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف الإدارة الإلكترونية **(الفرع الأول)** وخصائص الإدارة الإلكترونية **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول

تعريف الإدارة الإلكترونية

للوصول إلى تحديد مفهوم الإدارة الإلكترونية لابد من تحديد مفهوم الإدارة، حيث أن كلمة إدارة في آداب اللغة العربية تستخدم ترجمة لكلمة Management وأحيانا أخرى كلمة Administration إلا أنه من الملاحظ أن كلا الكلمتين تشير إلى عملية قيام جهد بشري منظم لتحقيق هدف أو أهداف محددة، ومن ثم فيمكن تعريف الإدارة بأنها إجمالي الأنشطة التي تعنى بتوجيه الجهود البشرية في إطار رسمي منظم لتحقيق مجموعة من الأهداف وفقا لأسلوب أو أساليب تشبع غايات محددة لتحقيق هذه الأهداف بكفاءة[1].

ومصطلح الإدارة الإلكترونية يعد من المصطلحات العلمية الحديثة، وهناك التعريفات لمفهوم الإدارة الإلكترونية كما يلي [2]:

- الإدارة الإلكترونية هي عملية ميكنة جميع ونشاطات ومهام المؤسسة الإدارة إعتمادا على تكنولوجيا المعلومات لتحقيق أهداف الإدارة الجديدة في تخفيض إستخدام الورق، وتبسيط الإجراءات، والقضاء على الروتين للربط مع الحكومة الإلكترونية في وقت لاحق.

الإدارة الإلكترونية هي العملية الإدارية القائمة على الإمكانيات المتميزة للإنترنت وشبكات الأعمال في التوجيه والرقابة على الموارد والقدرات الجوهرية للمنظمة بدون حدود من أجل تحقيق الأهداف[3].

---

[1] نادية ابراهيم السيد هنيدي،(الادارة الالكترونية واشكالة التداخل بينها وبين الحكومة الالكترونية)، كلية الدراسات الاقتصادقية والعلوم السياسية ،جامعة الاسكندرية، مصر، 2017، ص 110

[2] المرجع نفسه، ص110

[3] المرجع نفسه، ص 110

- الإدارة الإلكترونية هي نظام بتحويل الأعمال الورقية إلى أعمال الإلكترونية، وذلك عن طريق القيام بخطوات رئيسية تبدأ بأعمال المنظمة، ومن ثم العمل وفق مبدأ النافذة الواحدة الذي يعمل على توفير الوقت وحجم الأعمال الورقية، وكذلك الأعباء المالية التي يمكن توظيفها في أعمال أخرى، مما يؤدى إلى خلق فرص عمل جديدة تنعكس إيجابيا على قدرات وكفاءة العاملين Volberd[1].
- الإدارة الإلكترونية هي منظومة الأعمال والأنشطة التي يتم تنفيذها إلكترونيا عبر الشبكات وإنجاز الأعمال عن طريق إستخدام النظم والوسائل الإلكترونية، باعتبارها عملية ديناميكية مستمرة لتحسين إنجاز الأعمال من خلال شبكات الإتصالات وفي مقدمتها شبكة الإنترنت[2].
- إستخدام تكنولوجيا المعلومات لتحسين إدارة الحكومة من خلال تبسيط إجراءات الأعمال الحكومية، وتحسين تدفق المعلومات داخل الحكومة من خلال التركيز على إستخدام الإنترنت والإنترانت والإكسترانت والبرمجيات لتلبية رغبات المواطنين[3].
- الإدارة الإلكترونية هي استخدام وسائل الاتصال التكنولوجية المتنوعة، والمعلومات في تيسير سبل أداء الإدارات الحكومية لخدماتها العامة الإلكترونية، والتواصل مع طالبي الانتفاع من خدمات المنظمات العام بمزيد من الديمقراطية، من خلال تمكينهم من استخدام وسائل الإتصال الإلكتروني عبر بوابو واحدة.
- إستخدام برامج وتطبيقات الحاسب ذات التكنولوجيا العالية لرفع كفاءة مستوى الأداء، بما يمكن من تبسيط إجراءات سير العمل داخل الهيئات الحكومية بصورة تنعكس على سرعة وكفاءة الخدمة المؤداة.
- الإدارة الإلكترونية[4] هي إستخدام التعاون الإلكتروني في إقامة علاقات عمل فعالة وتحسين الإتصالات الدولية، والتواصل الفعال مع الأشخاص في البلدان النامية للتخطيط وتدريب الموظفين على الموارد البشرية.

---

[1] نادية ابراهيم السيد هنيدي، مرجع سابق، ص 110

[2] المرجع نفسه، ص 110

[3] المرجع نفسه، ص 110

[4] سحر قدوري، الإدارة الإلكترونية وإمكانياتها في تحقيق الجودة الشاملة، مجلة المنصور، العدد 14، الجامعة المستنصرية، 2016، ص156.

➢الإدارة الإلكترونية هي منظومة إلكترونية متكاملة تهدف إلى تحويل العمل الإداري العادي من إدارة يدوية إلى إدارة باستخدام الحاسب، وذلك بالإعتماد على نظم معلومات قوية تساعد في إتخاذ القرار الإداري، بأسرع وقت وبأقل التكاليف، وهي تشمل كلا من الإتصالات الداخلية والخارجية لأي منظمة، والهدف من تلك هو إدخال الشفافية الكاملة والمساءلة مما يؤدي إلى تحسين الإدارة الإلكترونية داخل أي منظمة[1].

➢الإدارة الإلكترونية هي الإدارة التي عمادها إستخدام الحواسيب وشبكات الأنترنت والإكسترانت والأنترنت التي توفر المواقع الإلكترونية المختلفة لدعم وتعزيز الحصول على المعلومات والخدمات وتوصيلها للمواطنين والمؤسسات والأعمال في المجتمع بشفافية وكفاءة وبعدالة عالية[2].

➢جاء في تعريف آخر للإدارة الإلكترونية أنّها منظومة إلكترونية متكاملة تعتمد على تكنولوجيا الإتصالات والمعلومات لتحويل العمل الإداري اليدوي إلى أعمال تنفذ بواسطة التقنيات الرقمية الحديثة [3].

➢وقد عرفت أيضا على أن الإدارة الإلكترونية هي نظام إلكتروني ذو تقنية شاملة لجميع المجالات الإنسانية والإجتماعية والإنتاجية والتطويرية، من أجل تقديم الخدمات بصورة أفضل للجمهور.

➢ وتعرف الإدارة الإلكترونية أضا على أنها إستراتيجية إدارية في عصر المعلوماتية، غايتها التوظيف الأفضل للموارد المعلوماتية في ظل الإطار إلكتروني الحديث وفي ظل اعتبارات للتشغيل السليم للموارد البشرية والمادية وبأسلوب إلكتروني، يسهر على تحقيق الكفاءة في تسخير الجهود وإنفاق الأموال لبلوغ الغايات المستهدفه من قبل المنظمه المعنية[4].

➢بالإضافة إلى أن البنك الدولي قد عرف الإدارة الإلكترونية بأنها: مصطلح حديث يشير إلى إستخدام التكنولوجيا المعلومات والإتصالات من أجل زيادة كفاءة وفعالية وشفافية

[1] مأخوذة من الموقع: https://ar.wikibooks.org، على الساعة 13:53 بتاريخ 2023/05/27

[2] سحر قدوري، مرجع سابق، ص 156.

[3] المرجع نفسه، ص 156.

[4] مليكه بوضياف، (التحول الى الادارة الالكترونية في ظل استراتيجية عصرنة قطاع العدالة في الجزائر)، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية عدد 7،المكان الجزائر، سنه 2022، صفحه 144.

ومساعده الدولة فيما تقدمه من خدمات إلى المواطن ومجتمع الاعمال، وتمكينهم من المعلومات[1].

الفرع الثاني

خصائص الإدارة الإلكترونية

هناك من يصف الإدارة الإلكترونية بأنها منهج إداري جديد يقوم على الإستيعاب والإستخدام الواعي لتقنيات تكنولوجيا المعلومات والإتصالات في ممارسة الوظائف الأساسية للإدارة، وتقديم الخدمات والأنشطة في منظمات عصر العولمة والتعبير المستمر، ومنه تتضح سمات الإدارة الإلكترونية وخصائصها التي تميزها عن الإدارة التقليدية وهي الميزة الأساسية والجوهرية التي تجعل الدولة تسعى إلى تطبيق الإدارة الإلكترونية في نشاطاتها وفيما يأتي يتم بيان هذه الخصائص فيما يلي:

أولا –إدارة بلا أوراق: حيث تعتمد على آليات إدارية جديدة في إجراءات وتنفيذ المعاملات مثل الحاسب الآلي، وتقنيات المعلومات، الإتصالات، الارشيف الإلكتروني والبريد الإلكتروني والأدلة والمفكرات الإلكترونية والرسائل الصوتية ونظم تطبيقات للمتابعة الآلية[2].

ثانيا –إدارة بلا تنظيمات جامدة: حيث تسهم في خلق التميز التنظيمي من خلال تيسيرها لتحولات أساسية في أنماط تنظيم العمل وتنفيذ العمليات بالمنظمة والتحول من الهياكل التنظيمية المبنية على أساس وظيفي، تتصف بالتجزؤ والإنعزالية إلى هياكل مصممة على أساس التدفقات المعلوماتية تتمتع بالتواصل والاندماجية[3].

ثالثا–التشبيك الفائق: وهذا التشبيك يعمل في إطار تعظيم إمكانية الشبكية وفق قانون متكالف الذي يقوم على أن القيمة الحقيقية لكل شبكة ذات إتصال باتجاهين تعادل مربع إمكانيات عدد المشاركين فيها[4].

---

[1] عبد الرحمان توفيق، الإدارة الإلكترونية في الشؤون الإدارية، مركز الخبرات المهنية للإدارة، مصر، 2014، ص18.

[2] لخضر رياح، (الادارة الالكترونية في الجزائر قطاع العدالة نموذجا)، مجلة العلوم القانونية والاجتماعة،المجلد 8،العدد1 ،2023، ص371–372

[3] المرجع نفسه، ص 371–372

[4] عبد الرحمان توفيق، مرجع سابق، ص 20

1.**تتسم بالشفافية:** هي محصلة لوجود رقابة إلكترونية تضم من خلالها المحاسبة الدورية على كل ما يقدم من خدمات، إذ تعتبر الجسر الذي يربط بين المواطن ومؤسسات المجتمع المدني والسلطات المسؤولة عن مهام الخدمة العامة[1].

2.**السرعة الفائقة لموارد العمل عن بعد وبلا حدود:** سرعة التوصيل الكهربائي التي تقرب من سرعة الضوء حيث يستغرق إرسال رسالة من قارة لأخرى عبر البريد الإلكتروني حوالي 15 ثا، فالسمة الأساسية للأعمال أو للعمل الإلكتروني هي إمكانية العمل بلا حدود، وهذه السمة تؤدي دون شك إلى تطوير نظرة الإدارة إلى نفسها وإلى قدراتها الجوهرية باتجاه المزيد من التنظيم الهائل والمرن[2].

3.**التفاعل الآني على مدار الساعة هنا وفي كل مكان:** هذا من خلال التفاعل المباشر بين المتعاملين، كما أنه يعمل وفق قاعدة 24 سا/24 سا و7 أيام في الأسبوع.

مما يوفر إمكانية التعامل والعمل في الوقت الحقيقي مع العاملين والموجودين في أي مكان في العالم بيسر وسهولة وبتكلفة اتصال محدودة [3] .

4.**الرقابة المباشرة والصادقة:** من خصائص الإدارة الإلكترونية أيضا أنه أصبح بإمكانها أن تتابع مواقع عملها المختلفة عبر الشاشات والكاميرات الرقمية، التي في وسع الإدارة الإلكترونية أن تسلطها على كل بقعة من مواقعها الإدارية، وكذلك على منافذها وأجهزتها التي يتعامل معها الجمهور، وهكذا يصبح لدى الإدارة الأداة المضمونة الصادقة، التي تقيم بها أنشطتها وتتابع بها مواقعها باطمئنان، بعيدا عن أسلوب المتابعة بالمذكرات والتقارير التي يرفعها الأفراد في الإدارات التقليدية، بما يعرف عنها من مشكلات يأتي في مقدمتها إنعدام الشفافية في كثير من الحالات، فضلا عن بطء هذا الأسلوب، ويمكن بوضوح كشف هذا الفارق حين نتصور إدارتين إحداهما تجلس في انتظار مراقب أو مجموعة مراقبين

[1] عبد الرحمان توفيق، مرجع سابق، ص 20

[2] المرجع نفسه، ص 20

[3] سميرة عطيوي ونادية عيساوي، الادارة الالكترونية كآلية لتحسين الخدمة العمومية مع الاشارة لتجربة بعض مؤسسات الخدمة العمومية بالولايات المتحدة الامريكية، مجلة البحوث والدراسات الانسانية، العدد 14 ،جامعة 20أوت 1955 سكيكدة، الجزائر، العدد14، 2017، ص 275

أرسلتهم ليكتبوا لها تقريرا عن موقع ما، ويتابعون سير العمل فيه، وأخرى تجلس في مكانها تشاهد حركة العمل في هذا الموقع مباشرة وتسمع أيضا كل ما يدور فيه[1].

5. **السرية والخصوصية:** من خصائص الإدارة الإلكترونية السرية والخصوصية للمعلومات المهمة بما تملكه تلك الإدارة من برامج تمكنها من حجب المعلومات والبيانات المهمة، وعدم إتاحتها إلا لذوي الصلاحية الذين يملكون كلمة المرور[2].

6. **زيادة الإتقان:** إن الإدارة الإلكترونية كآلية عصرية في عمليات التطوير الإداري، والتغيير التنظيمي تمثل منعرجا حاسما في شكل المهام والأنشطة الإدارية التقليدية، وتنطوي على مزايا الأسبوع بما في ذلك الإجازة الأسبوعية .أيضا كل ما يدور فيه .أهمها المعالجة الفورية للطلبات[3].

7.تجميع البيانات من مصادرها الأصلية بصورة موحدة، وتقليص معوقات إتخاذ القرار عن طريق توفير البيانات وربطها.

8.توفير تكنولوجيا المعلومات من أجل دعم وبناء ثقة مؤسسية إيجابية لدى كافة العاملين.

9.التعلم المستمر وبناء المعرفة، وتوفَبر المعلومات للمستفيدين بصورة فورية، مع زيادة الترابط بين العاملين والإدارة العليا[4].

10. زيادة الاتقان أي الدقة والوضوح في انجاز المعاملات.
11. توفير المعلومات: حيث تعمل على توفير البيانات للعاملين بها، ومن ثم إستغلالها الاستغلال الأمثل في رفع كفاءة الشركة.
12. تقديم يد العون للإدارة العليا من أجل القيادة المُثلى للمؤسسة.
13. التخطيط فيما يخص الشركة.
14. متابعة العملاء على مواقع التواصل الاجتماعي، وعلى موقع الشركة.
15. متابعة العاملين بالشركة لمعرفة مدى رضاهم عن المهام الموكلة إليهم.
16. العمل على تقديم أفضل الخدمات الإلكترونية للعاملين.

[1] عبد الرحمان توفيق، مرجع سابق، ص21.

[2] المرجع نفسه، ص 21

[3] المرجع نفسه، ص 21

[4] راجع الموقع https://economistsarab.com على الساعة 22:22 بتاريخ 2023/05/23

17. إجراء الحوار والمناقشة الإلكترونية بين عناصر العملية الإدارة لتحقيق التواصل السريع والفعال.
18. إرسال التقارير بكيفية سير الأعمال[1].
19. القيام بحفظ البيانات الإلكترونية المتعلقة بالمؤسسة، ومن ثم توثيق ما يستحق منها.
20. سلسلة الفروع: أي جعل فروع الشركة تعمل كالسلسلة المتراصة حلقاتها، بمعنى تحقيق المتابعة والتواصل بين فروع المؤسسة.
21. المرونة في الإجراءات والتعاملات.
22. التكاملية: حيث يتم التواصل مع كافة أقسام الشركة، ومن ثم تحقيق التكامل بين أطرافها.
23. العمل على رفع تحسين خدمات وإمكانيات الشركة الإلكترونية .
24. السرعة في إنجاز المهام الإدارية المختلفة.
25. الإستغناء عن مسألة الارتباط الوثيق بالمؤسسة الفعلية.
26. إستبدال البريد الصادر والوارد بالبريد الإلكتروني[2] .
27. سهولة الإجراءات.
28. توفير الموارد البيئية كالورق مثلًا، مما يساهم في خفض ميزانية الشركة، وأيضًا ترشيد استهلاك الموارد.
29. اليسر في تنظيم وإعداد الإجتماعات ولقاءات العمل.
30. الإبداع في عرض المحتوى.
31. نجاح الإدارة الإلكترونية لا يرتكز على العناصر والأدوات الإلكترونية فقط، ولكن الأساس هو الإعتماد على العنصر البشري.
32. ارتفاع مستوى الشفافية.

[1] المرجع نفسه.

[2] راجع الموقع https://www.almaal.org/electonic-management على الساعة 22:22 بتاريخ 2023/05/23

33. إرتفاع نسبة إتقان العمل، حيث تعمل الآلة جنبًا إلى جنب مع العنصر البشري.
34. الإدارة هي صفة مستمرة، وليست لوقت محدد فقط، أي أنها ليست مرهونة في وقت محدد، فيجب أن تسعى دومًا لتحقيق أفضل الخدمات وتسعى للتطوير.
35. الإستغناء عن أماكن التخزين، ومن ثم إستغلال المساحة في شيء آخر[1].

المطلب الثاني

الانتقال إلى الإدارة الإلكترونية

سنتطرق في هذا المطلب إلى وطائف الإدارة الإلكترونية (**الفرع الأول**) الإطار العام للتحول للإدارة الإلكترونية (ق 15-03 و15-04) (**الفرع الثاني**):

الفرع الاول

وظائف الإدارة الإلكترونية

تفرض طبيعة الإدارة الإلكترونية وخصائصها سلسلة من الوظائف التي لا تستطيع الإدارة التقليدية القيام بها، وتقوم الإدارة الإلكترونية بعملها وتسمح لها بدمج الإنترنت وإعطاء الهياكل الإدارية مهام جديدة، ووقائع مختلفة إذ أنها تمتاز بالمرونَة عند التعامل مع الوكالات، وتتجلى وظيفة هذه الإدارة الإلكترونية في :

أولا: التخطيط الإلكتروني :

حيث يعتبر التخطيط الوظيفة الإدارية الأولى والأساسية بالمقارنة مع بقية الوظائف الإدارية (التنظيم، صنع وإتخاذ القرارات، القيادة الرقابة) ومن البديهي التأكيد على أنه لا تقوم المعاملات الإدارية ولا الإدارات دون تخطيط، فهو العمل الرئيسي الملازم للمنظومة الإدارية، ويعرف التخطيط بأنه عملية وضع الأهداف وتحديد ما يجب القيام به لإنجازها خلال فترة زمنية محددة، وضمن ظروف ومعطيات [2]محددة، بحيث يتصف بثلاث خصائص

[1] مأخوذة من الموقع https://www.almaal.org/electonic-management ،مرجع سابق.

[2] راجع الموقع https://www.almaal.org/electonic-management موقع نفسه

تعد بمثابة تحديات للإدارة كونه توقعي ومستقبلي في طبيعته، ويترجم بجملة من القرارات والإجراءات، وثالثا يركز على الأهداف المستقبلية المعروفة[1].

بينما يركز التخطيط الإلكتروني بصفة أساسية على إستخدام نظم جديدة بالمعرفة كنظم دعم القرار والنظم الخبيرة، ونظم الشبكات العصبية الإصطناعية، كما يعتمد أيضا على التخطيط الإستراتيجي والسعي نحو تحقيق الأهداف الإستراتيجية، وهذا ما يشترك فيه مع التخطيط التقليدي، إلا أنه يبقى هناك مجال شاسع بين كلتا الإدارتين كون إجراءات العمل في ظل الإدارة التقليدية تتسم بالتعقيد مقارنة مع بساطتها وسلاستها في الإدارة الإلكترونية ، ومرونتها في التنفيذ ووجود حلول دائمة لكل ما يعترض مسيرة خطط الإدارة الإلكترونية[2].

وتجدر الإشارة إلى أن التخطيط الإلكتروني يختلف عن التخطيط التقليدي في نقاط ثلاث:

- التخطيط الإلكتروني يمثل عملية ديناميكية في إتجاه الأهداف الواسعة والمرنة والآنية، قصيرة الأمد والقابلة للتجديد والتطور المستمر والمتواصل .
- أنه عملية مستمرة بفضل المعلومات الرقمية دائمة التفوق.
- يتجاوز فكرة تقسيم العمل التقليدية بين الإدارة وأعمال التنفيذ، كما يمكن مشاركة جميع العاملين في المساهمة في التخطيط الإلكتروني في كل مكان وزمان[3].

كما تظهر أشكال التغيير في وظيفة التخطيط الإلكتروني في الحاجة إلى التخطيط حيث في زمن الانترنت يمكن أن يثار التساؤل إن كان هناك حاجة فعلية للتخطيط، حيث الشركات تعمل في الزمن الحقيقي وبالسرعة الفائقة، ومن الباحثين من يرى أنه لم تعد هناك فائدة تذكر للتخطيط في ظل الإدارة الإلكترونية، نظرا إلى كثرة التغييرات والتعديلات التي تحتاج الإدارة إلى إدخالها على خططها باستمرار أما فيما يخص أفق التخطيط، فالخطة طويلة ومتوسطة الأمد قد تكون في الشركات التي تعمل في بيئة التكنولوجيا هي الأقرب إلى التراث الإداري ومن التقاليد الإدارية، وهي عبارة عن مبدأ تأشيري عام يتسم بالمرونة العالية

[1] إلهام شيلي، واقع تطبيق الإدارة الإلكترونية في المؤسسات الاقتصادية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 1، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، ماي 2019، ص470.

[2] المرجع نفسه، ص470

[3] المرجع نفسه، ص470

التي تغطي نطاق واسع، وإذا أتى الكلام عن قيود التخطيط في الممارسة كان له أوجه تقد عديدة بسبب التقيد وعدم الاستجابة للتغييرات السريعة في البيئة[1].

ومن بين النتائج الإيجابية للتخطيط في الإدارة الإلكترونية أن المعلومات التي تتدفق باستمرار على أدوار الإدارة الإلكترونية بفعل تواصلها الدائم مع كل مستجدات العالم، سيضع بين يدي تلك الإدارة بيانات عريضة محدثة لتعزيز قدرتها على وضع خطط مرحلية ناجحة، بالإضافة إلى أن التخطيط يضمن التغيير المستمر في الخطط الإلكترونية تعديلا أو تطويرا في خططها، مع كل تغيير وتلاقيا لما قد يكون اعتراها من قصور، لاسيما أنه يقدم للمجتمع الذي تديره الإدارة أجيالا لديها المهارات التخطيطية والتحليلية التي تمتلك القدرة على التخطيط الآني في ظل قراءة الواقع والبيئة التي يتحها توافر المعلومات[2].

ثانيا: التنظيم الإلكتروني :

يرى الدكتور نجم عبود أن مكونات التنظيم قد حدث فيها إنتقال من النموذج التقليدي إلى التنظيم الإلكتروني، من خلال بروز هيكل تنظيمي جديد قائم على بعض الوحدات الثابتة والكبيرة والتنظيم العمودي من الأعلى إلى الأسفل إلى شكل تنظيم يعرف بالتنظيم المصفوفي يقوم أساس على الوحدات الصغيرة والشركات دون هيكل تنظيمي، كما حدث التغير في مكونات التنظيم[3].

بالتالي يصبح التقسيم الإداري قائما على أساس الفرق، بدلا من التقسيم الإداري على أساس الوحدات والأقسام، والإنتقال من سلسلة الأوامر الإدارية الخطية إلى الوحدات المستقلة والسلطة الاستشارية، ومن التنظيم الإداري الذي يبرز دور الرئيس المباشر إلى التنظيم متعدد الرؤساء المباشرين، ومن اللوائح التفصيلية إلى الفرق المدارة ذاتيا، ومن مركزية

[1] عبان عبد القادر، تحديات الادارة الالكترونية في الجزائر – دراسة سوسيولوحية ببلدية الكاليتوس العاصمة، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع، تخصص إدارة وعمل، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2016، ص 82 .

[2] المرجع نفسه، ص 83

[3] المرجع نفسه، ص 83

السلطة إلى تعدد مراكز السلطة، ويمكن توضيح مدى مساهمة الإدارة الإلكترونية في تطوير عملية التنظيم من خلال النقاط الآتية: [1]

- التنظيم الإلكتروني تنظيم مرن يسمح بالإتصال والتعاون بين مختلف الأفراد.
- التشبيك الواسع بين جميع العاملين عن طريق الشبكة العنكبوتية وما يحقق الصلة القائمة في الوقت الحقيقي وفي كل مكان في المؤسسة[2].
- تحقيق نمط جديد من المؤسسات يعمل على إنتاج سلع معينة كما هو الحال في المصنع الافتراضي.
- تحقيق تغييرات مهمة في قوى العمل مما ينعكس بشكل كبير على المؤسسة.
- تحويل الزبائن من متلقين سلبيين إلى مشاركين فعالين وذلك من خلال مشاركتهم في تصميم المنتجات التي يطلبونها واختيار الاختصاصات[3].

ثالثا: القيادة الإلكترونية (التوجيه):

لا يمكن تصور نجاح خطة معينة دون أن تتناولها العقول والأيادي والآلات لتنفذها وفق مراحلها المحددة، وصولا إلى أهدافها المقررة، وتلك الأعمال تتطلب وجود الإداري القائد الفعال الذي يوجهها ويأخذ بيدها وينسق بينها ويتواصل مع جمهورها.

يمكن تقسيم الإدارة الإلكترونية إلى ثلاثة أنماط[4]:

- **القيادة التقنية العملية:** تستند في إدارة عملها إلى إستخدام تقنية الانترنت وتؤسس عملها على المعلوماتية والسرعة مع الجودة.
- **القيادة البشرية الناعمة:** يعني بها القيادة ذات الحس الإنساني القادرة على جذب القوى البشرية العاملة وربطها بالإدارة، وتوثيق الصلة مع الفئة المستهدفة بخدمات الإدارة ومنتجاتها.

[1] إلهام شيلي، مرجع سابق، ص 470
[2] المرجع نفسه، ص 471
[3] المرجع نفسه، ص 471
[4] المرجع نفسه، ص 472

➢ **القيادة الذاتية:** يعني بما قدرة القائد الإلكتروني على الإعتماد على نفسه، وضرورة إمتيازه بالحرفية والزاد المعرفي وحسن التعامل مع الزبائن والقدرة العالية على إدارة المنافسة والتركيز على عنصر التجديد في تقديم الخدمات للمتعاملين [1].

رابعا: الرقابة الإلكترونية :

تعرف الرقابة الإلكترونية بأنها إحدى الوسائل الحديثة لحل المشكلات التي أفرزتها التطورات التكنولوجية الحديثة في كشف الإساءة الوظيفية وتسريب البيانات، وفي إطار التغيير من النمط التقليدي إلى النمط الإلكتروني تعرضت وظيفة الرقابة إلى تغيير كونها أصبحت الرقابة الإلكترونية، فإذا كانت الرقابة التقليدية تعتمد على الماضي لأنها تأتي بعد التخطيط والتنفيذ، فإن الرقابة الإلكترونية تسمح بالمراقبة الآنية من خلال شبكة المؤسسة أو شبكة الانترنت، مما يعطي إمكانية تقليص الفجوة الزمنية بين عملية إكتشاف الإنحراف أو الخطأ وعملية تصحيحه، كما أنها عملية مستمرة متجددة تكشف عن الإنحراف أولا بأول من خلال التدفق[2].

الفرع الثاني

الإطار العام للتحول للإدارة الإلكترونية : (ق 15-03 و15-04)

إن التحول إلى الإدارة الإلكترونية ليس درباً من دروب الرفاهية وإنما حتمية تفرضها التغيرات العالمية، ففكرة التكامل والمشاركة وتوظيف المعلومات أصبحت أحد محددات النجاح لأي مؤسسة، وقد فرض التقدم العلمي والتقني والمطالبة المستمرة برفع جودة المخرجات وضمان سلامة العمليات، كلها من الأمور التي دعت إلى التطور الإداري نحو الإدارة الإلكترونية .

ويمثل عامل الوقت أحد أهم مجالات التنافسية بين المؤسسات، فلم يعد من المقبول الآن تأخر تنفيذ العمليات بدعوى التحسين والتجويد، وذلك لإرتباط الفرص المتاحة أمام

[1] إلهام شيلي، مرجع سابق، ص 472

[2] المرجع نفسه، ص 473

المؤسسات بعنصر التوقيت، ويمكن تلخيص الأسباب الداعية للتحول الإلكتروني في النقاط التالية[1]:

1. الإجراءات والعمليات المعقدة وأثرها على زيادة تكلفة الأعمال.
2. القرارات والتوصيات الفورية والتي من شأنها إحداث عدم توازن في التطبيق.
3. ضرورة توحيد البيانات على مستوى المؤسسة.
4. الإجراءات والعمليات المعقدة وأثرها على زيادة تكلفة الأعمال[2].
5. القرارات والتوصيات الفورية والتي من شأنها إحداث عدم توازن في التطبيق[3].
6. ضرورة توحيد البيانات على مستوى المؤسسة.
7. صعوبة الوقوف على معدلات قياس الأداء.
8. ضرورة توفير البيانات المتداولة للعاملين في المؤسسة.
9. التوجه نحو توظيف إستخدام التطور التكنولوجي والإعتماد على المعلومات في إتخاذ القرارات.
10. ضرورة وجود آليات للتميز داخل كل مؤسسة تسعى للتنافس.
11. حتمية تحقيق الإتصال المستمر بين العاملين على إتساع نطاق العمل[4].
12. صعوبة الوقوف على معدلات قياس الأداء.
13. ضرورة توفير البيانات المتداولة للعاملين في المؤسسة.
14. التوجه نحو توظيف استخدام التطور التكنولوجي والاعتماد على المعلومات في اتخاذ القرارات.
15. إزدياد المنافسة بين المؤسسات وضرورة وجود آليات للتميز داخل كل مؤسسة تسعى للتنافس.
16. حتمية تحقيق الإتصال المستمر بين العاملين على إتساع نطاق العمل.

وإنطلاقا من فكرة إصلاح وتحسين المرفق العام والتكفل الجيد بمتطلبات المواطن وبنوعية الخدمات المقدمة له، سعت الدولة الجزائرية إلى إنشاء وإستحداث جملة من الهيئات

[1] راجع الموقع https://almerja.com/more.php?idm=181586، على الساعة 16:51 بتاريخ 2023/05/16،

[2] المرجع نفسه

[3] المرجع نفسه

[4] المرجع نفسه

والأجهزة لتبني عملية التغيير وتطوير العمل الإداري للوصول إلى تنمية وكفاءة وفعالية وجودة الخدمات المقدمة، لكي ترتقي إلى مناص المستجدات والتطورات المحلية والدولية الحاصلة في هذا الميدان ومن بين هذه الهيئات والأجهزة نجد:

-الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالإصلاح الإداري والوظيفة العمومية والتي أنشأت بموجب المرسوم رقم 96/212 المؤرخ في 15 يونيو 1996 الذي يحدد صلاحيات الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي[1].

الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته والتي نص عليها القانون 05-01 والتي تم إنشاءها بموجب المرسوم 06-413 الصادر بتاريخ 22 نوفمبر 2006 ،أما فيما يتعلق بالإجراءات والأساليب القانونية فعلى المستوى الميداني والواقعي وإضافة إلى هذه الإجراءات فقد تبنت الجزائر جملة من المشاريع في هذا الصدد كان من أهمها مشروع الجزائر الإلكترونية 2013، فقد كان من أهم ما تناولته المحاور الثلاثة عشر الرئيسية لهذه الاستراتيجية هو تطبيق استخدامات التكنولوجيا الحديثة في الإدارات العمومية مما يعيد النظر في كيفية السير والتنظيم وتكييف الخدمة المقدمة للمواطنين .ولقد كانت عدة قطاعات على أجندة الحكومة الجزائرية فيما يخص تطبيق وتفعيل برامج الإدارة الإلكترونية وتعميمها على معظم الإدارات العمومية ونأخذ على سبيل المثال لا الحصر قطاع العدالة [2].

01- **قطاع العدالة:**

يعتبر قطاع العدالة من أولى القطاعات التي تبنت مشروع الإدارة الإلكترونية ويدخل ذلك في إطار الخطة الوطنية لإصلاح العدالة والتي أقرها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة سنة 2003 وذلك للوصول إلى عدالة في متناول المواطن بأكبر فعالية وأكثر سرعة ومن أهم الخطط المتبعة لذلك نجد:

[1] المكي دراجي، (دور الادارة الالكترونية في تطوير الخدمة العمومية والمرفق العام في الجزائر -دراسة لنموذجين قطاعيين: العدالة-الداخلية والجماعات المحلية)، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الشهبد حمة لخضر الوادي، الجزائر، العدد 17، جانفي 2018، ص 29

[2] المرجع نفسه، ص 29

أ- **إنجاز أرضية الأنترنت**[1] **ISP** فمنذ نوفمبر 2003 تم تزويد قطاع العدالة بممول الدخول إلى الأنترنت ذو نوعية رفيعة.

ب- **إنشاء بوابة القانون** تم إنشاؤها في أواخر نوفمبر 2003 والتي تضع تحت تصرف المتخصصين في القانون كل الوثائق المتعلقة بالتشريع،التنظيم،الاجتهاد القضائي والاتفاقيات والمعاهدات الدولية، وهذا الموقع مزود بمحرك حسب الموضوع وإمكانية النسخ على قرص مضغوط وقد انطلق العمل الفعلي لهذا الموقع بداية من جوان 2006 [2].

ت- **إنشاء مركز وطني للسوابق العدلية** تم استلامه في 06 فيفري 2004 وهو مشروع يمثل مرجعية حقيقية لتطوير وعصرنة الإدارة هدفه الأساسي أداء خدمة عمومية هامة وإعداد ومنح البطاقة رقم (03) لصحيفة السوابق العدلية في ظروف تتسم بالسرعة والفعالية وذلك بهدف[3]:

- تسهيل عملية طلب هذه الوثيقة بالنسبة للمواطن.

مساعدة الجهات القضائية نفسها، بحيث تساعدها على المعالجة السريعة والفعالة لملفات المساجين .

هـ - **الشبكة القطاعية لوزارة العدل** [4]هي عبارة عن قاعدة تحتية مادية وضرورية بصفة مطلقة للتوسع في التطبيقات المعلوماتية، وتم وضع شبكات محلية أولا في موقعين رئيسيين (الجهات القضائية للجزائر ووهران) وقد تم تعميمها في 144 هيئة قضائية في ديسمبر 2004 وعقبها توسيع ربط الشبكات المحلية للمؤسسات القضائية (المحاكم المجالس القضائية المحكمة العليا ومجلس الدولة بالإدارة المركزية منذ سنة 2007)[5].

و- **نظام تسيير ومتابعة الملفات القضائية** وهذا ما يضمن شفافية وموضوعية القضايا من خلال التمكن من معرفة ملفات كل المتدخلين بما فيهم المواطن المعني ومحاميه عن طريق الاستشارة الآلية والشباك الإلكتروني، ولقد تم إنجاز هذا النظام في سنة 2006 وهو ما

[1] المكي دراجي، مرجع سابق، ص 29

[2] المرجع نفسه، ص 30

[3] المرجع نفسه، ص 30

[4] المرجع نفسه، ص 30

[5] المرجع نفسه، ص 30

يسمح للمواطن بالحصول أنيا وآليا على معلومات حول مسار القضايا المطروحة على الجهات القضائية وكأخر الإصلاحات التي مست قطاع العدالة [1].

وكأخر الاصلاحات التي مست قطاع العدالة [2]هو اعتماد السوار الإلكتروني كبديل عن الحبس المؤقت وذلك في إطار إصلاح قانون الإجراءات الجزائية وكخطوة تندرج ضمن عصرنة قطاع العدالة وذلك كبديل لتطبيق العقوبات السالبة للحرية كما أنه يستعمل أيضا كإجراء تحفظي لتفادي الحبس المؤقت ولقد كان أول استعمال **للسوار الإلكتروني** في المحكمة الابتدائية لولاية تيبازة بتاريخ 25/12/2016، ولقد أكد وزير العدل السيد الطيب لوح على أنه سيتم تعميم استخدام هذا الإجراء على عموم محاكم الوطن الذي من شأنه أن يعزز احترام حقوق الإنسان من خلال الحد من اللجوء إلى إجراء الحبس الاحتياطي ويتم ذلك من خلال وضع سوار في الكاحل يمكن السلطات القضائية من تحديد أماكن المتهمين عن بعد، وهو يتميز بمقاومة الماء ودرجات الحرارة العالية والتمزق والقطع والفتح كما أنه مقاوم للأشعة فوق البنفسجية ومزود بعازل مصنوع من القماش لحماية الكاحل من الحساسية[3]

وتهدف هذه الإجراءات إلى عصرنة قطاع العدالة من جهة وتعزيز حقوق الإنسان من جهة أخرى، ولقد سعت الدولة الجزائرية لذلك سعيا واضحا وملموسا وهو ما رشح الجزائر لاحتلال المراتب الأولى عربيا يتبنيها اعتماد السوار الإلكتروني في المتابعات القضائية [4].

[1] المكي دراجي ،مرجع سابق، ص 30

[2] المرجع نفسه، ص 30

[3] المرجع نفسه، ص 31

[4] المرجع نفسه، ص 31

خلاصة الفصل الأول

نستنتج مما سبق بيانه أن العصرنة في مرفق العدالة تلك المجهدات المبذولة من طرف الحكومة الجزائرية من أجل تحويل العمل الإداري التقليدي الورق إلى عمل إلكتروني .

كما يقصد بها أيضا عملية التكيف مع التحولات من خلال تبني وسائل وأساليب تسيير حديثة ونمط ثقافة تنظيمية جديدة، تتميز عن غيرها من الإدارات التقليدية بعدد من السمات والخصائص التي تصب في مصلحة سير العمل وإرضاء العملاء بقدر الإمكان، ومن تلك الخصائص أنها مرنة من حيث التصرف والاستجابة للتغيرات المحيطة بالمنظمة والتعامل مع العملاء وتيسير الحصول على متطلباتهم على اختلاف نوعها، إضافة إلى الاهتمام بالعنصر البشري حيث انشأت إدارات مخصصة للموارد البشرية تعمل على تطوير مهارات العامل وكفاءاته وتؤهله للقيام بالتكليفات الموكلة إليه.

تهدف عصرنة قطاع العدالة إلى ما يلي:

- إرسال الوثائق والإجراءات القضائية بطريقة إلكتروني ة .
- استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الاجراءات القضائية.
- تطوير أساليب تسيير الإدارة القضائية.....الخ

ويترتب عليها أثر تتمثل في كل الأمن القضائي والامن القانوني، على أن الإدارة الإلكترونية تعتبر الوسيلة الأنجع لتحسين مرفق العدالة.

الفصل الثاني: الإستراتيجية المتبعة لعصرنة العدالة

- **المبحث الأول**: مظاهر العصرنة
- **المبحث الثاني**: إستراتيجية العصرنة من حيث الخدمات.

إن الزحف العلمي الهائل الذي عرفه العالم بأسره في الأونة الأخيرة، في شتى المجالات وفي جميع النواحي الاقتصادية الاجتماعية والثقافية فرضت على حكومات العالم وضع خطط واستراتيجيات محكمة ودقيقة تستهدف من خلالها تقديم خدمات ذات جودة عالية لشعوبها ،فتضمن لهم بذلك جميع متطلباتهم اليومية ومن ثم تحقيق حاجاتهم.

وقد انتهجت الدولة الجزائرية ذات المنحة في كافة الميادين، لاسيما ما تعلق بعصرنة قطاع العدالة، إذ قامت برسكلة رقمية واسعة في هذا المرفق تماشيامع الاصلاحات التي علافها هذا القطاع ضمانا منه لنقلة نوعية واداء فعال لمختلف الخدمات التي يقدمها هذا المرفق عموما.

للتفصيل في أكثر ارتأينا إلى تقسيم الفصل إلى مبحثين كما يأتي:

- **المبحث الأول:** مظاهر العصرنة.
- **المبحث الثاني:** استراتيجية العصرنة من حيث الخدمات.

المبحث الأول

مظاهر عصرنة قطاع العدالة

إن التطور المعلوماتي الهائل الذي عرفه العالم في الآونة الأخيرة، استوجب من القانون الجزائري عموما والسلطة التشريعية خصوصا استحداث نظم قانونية جديدة من شأنها مواكبة التطورات الحاصلة في مختلف المجالات، لاسيما المجال الإداري فيما يتعلق بقطاع العدالة، عن طريق عصرنة هذا الأخير من خلال استحداث هياكل تنظيمية لمواكبة الركب التكنولوجي المعاصر، ومن ثم تسهيل الوصول إلى الوثائق المطلوبة سواء من الإدارة المسيرة لقطاع العدالة والمتمثلة في وزارة العدل على المستوى المركزي، وأجهزة القطاع الإداري والقضاء العادي على المستوى المحلي، أو من قبل المواطنين الموجهة لهم هذه الخدمات.

إضافة إلى استحداث آليات تشريعية وأخرى تقنية تضمن السير الحسن لهذا القطاع وتماشيه والتكنولوجيا ،وهذا مايتعين علينا تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين كما يأتي:

- **المطلب الأول:** عصرنة هياكل قطاع العدالة.
- **المطلب الثاني:** آليات عصرنة قطاع العدالة.

المطلب الأول

عصرنة هياكل قطاع العدالة

إن عصرنة قطاع العدالة يستوجب خلق هياكل مركزية تساهم وبشكل فعال في حسن تسيير مرفق العدالة، وحتى يتسنى ذلك استوجب على المشرع الجزائري وضع هيكل مركزي ذات الصلة بالموضوع، وكذا ارساء كل من مديرية الإستشراف**(الفرع الأول)**، ومديرية التنظيم والإعلام الآلي وتكنولوجيا الاعلام والاتصال **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول

استحداث هيكل مركزي للعصرنة

يستوجب الحديث عن طبيعة القانونية التي تحكم هذا النوع من المرافق العمومية ومعرفة الهدف من استحداثها اسقاط الضوء على التنظيم الإداري لوزارة العدل باعتبارها الهيئة المخولة لها قانونا عصرنة هذا القطاع على عدة مستويات وموقف قانون 15-03[1] من ذلك.

أولا: التنظيم الإداري لوزارة العدل بالجزائر:

وزارة العدل أحد وزارات حكومة الجزائر مقرها الأبيار بالجزائر العاصمة، يتولى مهامها وزير يطلق عليه وزير العدل حافظ الأختام يمارس عدة صلاحيات مخولة له قانونا من خلال هيكل إداري يتولى رئاسته [2].

صلاحيات وزير العدل: طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 04-332 [3] يتولى وزير العدل جملة من المهام تتمثل في :

- ضمان حسن سير الجهاز القضائي والسهر على ترقيته وتحقيق استقلالية القضاء، والعمل على توفي الوسائل البشرية والمادية

[1] قانون رقم 15-03، السابق الذكر

[2] على الساعة20:30 بتاريخ،2023/05/12http://ar.m.wikipedia.org

[3] المرسوم التنفيذي رقم 04-332 المؤرخ في 24 أكتوبر 2004 المتعلق بتحديد صلاحيات وزير العدل حافظ الأختام، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 67، المؤرخة في 24 أكتوبر 2004

- إنجاز الهياكل الأساسية الموجهة لتحضير الأعمال القضائية وسيره، وانجاز المؤسسات العقابية والسهر على حمايتها
- تسيير الأملاك العمومية والخاصة التابعة للدولة والسهر على صيانتها وحمايتها. يسهر على تنظيم مهن أعوان القضاء ومراقبة شروط عملها، ويتولى اقتراح أي تدبير يتعلق بإعادة تربية المساجين وتكوينهم وإعادة إدماجهم [1].

أما على صعيد تحضير وإعداد النصوص القانونية، فيتولى وزير العدل فيتولى وزير العدل مشاريع القوانين: قانون الجنسية: قانون العقوبات والإجراءات الجزائية قانون الإجراءات المدنية والإدارية الالتزامات المدنية والتجارية، التنظيم القضائي والقوانين الأساسية لأعوان القضاء، كما توكل له مهمة تحضير النصوص التنظيمية المتعلقة بهذه القوانين، ويشارك في المفاوضات الدولية والعمل على تنفيذ الالتزامات التي تتعهد الجزائر بتنفيذها [2].

ثانيا: تنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل: حتى يمارس وزير العدل صلاحياته السابق ذكرها، فان ذلك يتطلب وضع تنظيم هيكلي مركزي يعمل تحت رقابته، ويمارس عليه سلطته باعتباره القائد الأعلى في قطاعه [3].

وقد نظم المرسوم التنفيذي 04-332 [4] تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل من خلال تنظيم هياكلها، وتتكون وزارة العدل من:

أ- **الأمانة العامة:** يشرف عليها الأمين العام ويلحق بها مكتب البريد والاتصال ومكتب الوزاري للأمن الداخلي للمؤسسة، يساعده 08 مديري دراسات من بينهم 06 ينتدبون لمهام في إطار نشاطات لجنة إصلاح العدالة.[5]

---

[1] عمار بوضياف، التنظيم الاداري في الجزائري بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، جسور للنشرو التوزيع، الجزائر، 2010، ص 97.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 04- 332، السابق ذكره .

[3] عمار بوضياف، مرجع سابق، ص99

[4] المرجع نفسه، ص 99

[5] المرجع نفسه، ص99

ب- **رئيس الديوان:** يساعده 08 مكلفين بالدراسات والتلخيص يكلفون خصوصا بتحضير مشاركات وزير العدل في النشاطات الحكومية ومتابعة إعداد ملخصات القطاع، تحضير ملفات التعاون الدولي ومتابعتها كما تتابع المؤسسات العمومية والمجتمع المدني ووسائل الإعلام [1].

ت- **المفتشية العامة:** وهي هيئة عمومية ضمن قطاع العدالة يحكمها تنظيم قانوني خاص، تشتمل على:

- المديرية العامة للشؤون القضائية.
- المديرية العامة للشؤون المالية والوسائل.
- المديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج.
- بالإضافة إلى مديرية عصرنة العدالة [2].

إذ تكلف كل منهم بما يلي:

- **المديرية العامة للشؤون القضائية:**

تكلف أساسا بمتابعة نشاط الجهات القضائية والأعوان القضائيين وكل ما يتعلق بالجنسية والحالة المدنية وتنفيذ قرارات العدالة.

متابعة نشاط النيابة العامة ومكاتب التحقيق والجهات القضائية المختصة بالقضايا الجزائية ومراقبتها، المبادرة بالدراسات القانونية وإعداد المشاريع التمهيدية الخاصة بقطاع العدالة، والمشاركة بتحضير الاتفاقيات الدولية واقتراح التعديلات الضرورية.

تمارس هذه المديرية مهامها من خلال أربع مديريات فرعية ويتعلق الأمر بمديرية الشؤون المدنية وختم الدولة، مديرية الشؤون الجزائية، مديرية الدراسات القانونية والوثائق وأخيرا مديرية التعاون القضائي والقانوني [3].

---

[1] طاهري حسين، التنظيم القضائي الجزائري منذ الاستقلال إلى يومنا هذا ،دون طبعة، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 31

[2] عمار بوضياف، مرجع سابق.ص 101

[3] المرجع نفسه، ص101

- **المديرية العامة للوسائل البشرية:** تكلف هذه المديرية بضمان تسيير المسار المهني للموظفين وتنظيمه، وتنشيط العمليات المتعلقة بتكوين الموظفين وإعلامهم وتحسين مستواهم وتجديد معارفهم، وتضم كل من مديرية القضاة ومديرية كتابة الضبط والإداريين ومديرية التكوين، وقسمت كل مديرية من هذه المديريات إلى مديريات فرعية أخرى [1].

- **المديرية العامة للمالية والوسائل:**

تتولى هذه المديرية تزويد المصالح المركزية واللامركزية بالمنشآت الأساسية والوسائل المالية والمادية الضرورية لسيرها وتبعا لذلك تكلف بإعداد برنامج لهذه المنشآت وتقدير الميزانية اللازمة لذلك وتسيير الاعتمادات المالية المخصصة لضمان السير الحسن لصالح قطاع العدالة، كما تعمل على مراقبة تسيير الهياكل المركزية والمصالح القضائية وكذا المؤسسات الموضوعة تحت تصرف الوصاية، وتضم كل من مديريتي المالية والمحاسبة والمنشآت الأساسية والوسائل [2].

- **المديرية العامة لعصرنة العدالة:**

تتولى مديرية عصرنة العدالة مهمة العمل على تطوير النظام القضائي من حيث تنظيمه وتسييره الداخلي وعلاقاته مع المحيط الدولي والوطني، إذ تعمل أساسا على اقتراح الأعمال والوسائل الضرورية من أجل ترقية وعصرنة مرفق العدالة، كما تضمن مقاييس الإجراءات والوثائق المستعملة من الإدارة والجهات القضائية، وضمان استعمال الإعلام الآلي وتكنولوجيا الإعلام والاتصال [3].

وتنقسم هذه المديرية إلى فرعين:

مديرية الاستشراف والتنظيم: (سيتم التطرق اليها في الفرع الثاني من المطلب الثاني لهذا المبحث).

---

[1] طاهري حسين، مرجع سابق، ص 42

[2] عمار بوضياف ، مرجع سابق، ص 101

[3] المرجع نفسه، ص 101

وتكلف بتصور المخطط العام لتنظيم الجهاز القضائي ومناهج حسن سير العدالة، مع التقييم المتواصل لهذا المرفق من خلال تحليل المعطيات المتعلقة بتسيير الجهات القضائية.

القيام بدراسات مقارنة تسمح بتقدير مدى نجاعة النظام القضائي والعمل على إعداد تربص لرفع مستوى هذه النجاعة.

مديرية الفرعية لأنظمة الإعلام الآلي: (سيتم التطرق اليها في الفرع الثاني من المطلب الثاني لهذا المبحث).

التعريف بالمنظومة المعلوماتية لوزارة العدل [1]

انتهجت الجزائر جملة من التدابير والإجراءات التي من شأنها تحقيق تطلعات المواطنين في إيجاد عدالة ذات مصداقية وفعالية، وأمام هذه التحديات يسعى قطاع العدالة جاهدا لمجابهتها وذلك من خلال الوقوف على النقائص التي تعيق تحقيق مسعى المبتغى من إنشائها، فقد اتجهت وزارة العدل إلى تبني استراتيجيات تضمن سرعة وتوفير الوقت في مجال تقديم خدماتها، لتكون النتائج المترتبة على ذلك وضع منظومة معلوماتية لها تتناسب وتتماشى مع المهام الموكلة إليها وتحقق الأهداف التي تسعى إليها.

هذا وتنص المادة الثانية من قانون 15-03[2] السابق ذكره على إحداث منظومة معلوماتية مركزية ذات الصلة بنشاط وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها، وكذا الجهات القضائية للنظام القضائي العادي والنظام القضائي الإداري إضافة إلى محكمة التنازع، إذ تهدف هذه المنظومة المعلوماتية للمعالجة الآلية للمعطيات التي تصدرها جهات القضائية المنضمة من طرف المشرع الجزائري [3].

[1] الموقع **www.Mjustice.com** على الساعة: **21:30** بتاريخ **2023/05/12**.

[2] قانون رقم 15- 03، السابق ذكره

[3] المادة 02 من القانون نفسه.

بالرجوع إلى المادة الثانية الفقرة (ب) من قانون 09-04[1] فقد عرفت المنظومة المعلوماتية على أنها: "أي نظام منفصل أو مجموعة من الأنظمة المتصلة ببعضها البعض أو المرتبطة يقوم واحد منها أو أكثر بمعالجة آلية للمعطيات لتنفيذ برنامج معين"

من خلال نص المادتين فان بناء هذه المنظومة يقوم على اعتبارها شبكة متصلة أو منفصلة تمثل قاعدة ضرورية للتوسع في التطبيقات المعلوماتية داخل أجهزة وهياكل الوزارة، وتؤمن سيرها من خلال تداول المعلومات والاتصالات وضمان التبادل الفوري عبر مختلف المصالح العدالة وإمكانية الاطلاع على البيانات التي تنشأها وزارة العدل [2].

ومن هنا تتكون المنظومة المعلوماتية لوزارة العدل من شبكات موزعة على مختلف جهات القضاء سواء القضاء العادي أو القضاء الإداري ومحكمة التنازع، أو بالنسبة لوزارة العدل المديريات التابعة لها والتي تترابط فيما بينها بمركز معلوماتي يتكون من مجموعة ملفات تعمل على تنفيذ برنامج الوزارة.

وابرز تجسيد لهذه المنظومة كان بإنشاء موقع لوزارة العدل كوسيلة لخدمة المواطنين تسهيل عملية الاطلاع على كل المعلومات ذات الصلة بالقانون والعدالة ويتم الولوج إلى هذا الموقع عبر الرابط **www.Mjustice.com**

حيث يمثل هذا الموقع نافذة للتعريف بالعدالة في الدولة الجزائرية إذ يحتوي موقع ويب وزارة العدل على معلومات متنوعة حول تنظيم قطاع العدالة وأهم الخدمات التي يقدمها، حول الأحداث القانونية بالجزائر، وكافة المعلومات الخاصة بها كعنوانها الإلكتروني والخدمات التي تقدمها عبر هذا الأخير [3].

[1] قانون رقم 09-04 المؤرخ في 14 شعبان 1430 الموافق لـ 05 غشت 2009، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال ومكافحتها ،الجريدة الرسمية للجمهورية، عدد 47، لسنة 2009.

[2] المادة 02 من قانون رقم 15- 03، مرجع سابق.

[3] راجع الموقع www.Mjustice.com مرجع سابق

الفرع الثاني

مديريتي الاستشراف والتنظيم والاعلام الآلي وتكنولوجيا الاعلام والاتصال

01- مديرية الاستشراف والتنظيم

تتولى إنجاز كل دراسة تتعلق بقطاع العدالة وبتصور تنظيم النظام القضائي، وكذا مناهج العمل قصد السير الحسن لجهاز العدالة، وتضم مديريتين فرعيتين هما:

أ – **المديرية الفرعية للاستشراف** تتكفل بما يلي:[1]

اقتراح كل التدابير الكفيلة بترشيد إجراءات العمل وتبسيطها وتخفيض كلفتها، وبالرفع من مردودية المستخدمين

- ضبط مقاييس الإجراءات والمستندات والوثائق المستعملة في الهياكل القضائية والإدارية وضمان تنسيقها
- تحديد المعايير في مجال الموارد البشرية والوسائل المادية والمالية المخصصة لمختلف الهياكل .
- المشاركة في تصور البطاقيات التقنية للإنجازات الجديدة في إطار عصرنة قطاع العدالة والسجون.

ب –المديرية الفرعية للتنظيم: تكلف بما يأتي: [2]

- مساعدة الهيئة المكلفة بتنشيط ومتابعة إصلاح العدالة في مهمتها.
- القيام بالتدقيق والدراسات حول تنظيم مصالح إدارة العدالة وهياكلها
- .القيام بكل دراسة مقارنة تسمح بتقدير نجاعة النظام القضائي بالنسبة للمقاييس الدولية [3].

---

[1] راجع الموقع www.Mjustice.com مرجع سابق

[2] صباح شارف، مروى كشرود، دور الرقمنة في عصرنة الإدارة الجزائرية – قطاع العدالة نموذجا– ،مذكرة مقدمة لينل شهادة الماستر، تخصص قانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي، الجزائر 2020/2019، ص 43.

[3] الموقع www.Mjustice.com مرجع سابق.

02- <u>مديرية الإعلام الآلي وتكنولوجيات الإعلام والإتصال</u>: تتولى مهمة ترقية تنظيم قطاع العدالة وعصرنته بإدخال الإعلام الآلي وتعميمه بالرجوع إلى المقاييس الدولية وكذا، وضع شبكات عصرية لتبادل المعلومات بين مختلف هياكل القطاع، وتضم مديريتين فرعيتين هما[1]:

- **<u>المديرية الفرعية لأنظمة الإعلام الآلي</u>:** تتولي مهمة:

✓السهر على إقامة تكنولوجيات الإعلام والاتصال.

✓إعداد المخطط الرئيسي لإدخال الإعلام الآلي إلى قطاع العدالة.

✓ إجراء تقييم للقدرة الوظيفية لأنظمة الإعلام الآلي مع أهداف القطاع.

✓وضع الآليات الكفيلة بضمان الصيانة الفعالة لتجهيزات الإعلام الآلي.

✓ تقييم تكلفة عملية إدخال الإعلام الآلي إلى القطاع والوسائل المرافقة.

✓ تحضير دفاتر الشروط المتعلقة بالدراسات والإنجازات الواجب تحقيقها.

- **المديرية الفرعية للتطبيقات الإعلام الآلي:** تكلف بـــ:

✓ ضمان متابعة برامج وتطبيقات الإعلام الآلي وتنفيذها.

✓ المساهمة في تأسيس بنك معطيات معلوماتي لصالح القطاع.

✓اقتناء وإعداد برامج إدخال الإعلام الآلي على المهام المرجعية.

✓تنظيم شبكات جمع المعلومات ونقلها واستغلالها وتخزينها وتوزيعها

✓ .توفير شروط الوصول إلى بنوك المعطيات القانونية الداخلية والخارجية.

✓ترقية إدخال المعلوماتية بصفة تدريجية فيما يخص إعداد الوثائق القضائية وغير القضائية.[2]

[1] صباح شارف مرجع سابق، ص 43

[2] المرجع نفسه، ص46

- **وضع حيز الخدمة للمقر الاحتياطي الأنظمة الإعلام الآلي لوزارة العدل:**

إن الأنظمة الآلية المعتمدة في مجال عصرنة العدالة، ليمكنها بلوغ النجاعة المرجوة، دون توفير آليات للحماية وضمان السالمة والديمومة، ونظرا لطبيعة الخدمة العمومية لمرفق العدالة وحساسية المعطيات القضائية لارتباطها بالمصالح الخاصة للمواطنين، فان حماية النظام من أجل السير الحسن والمستمر، تعد ضرورة إستراتيجية ملحة إن هذه الحماية تتم من خلال إنشاء موقع احتياطي (BACKUP) لحماية مركز البيانات الأساسي[1] CENTER DATA وتم ذلك بتاريخ 03 ماي 2015 بالقليعة. سمح الموقع الاحتياطي باستمرارية مجمل الخدمات التي يقدمها قطاع العدالة بصفة مستقلة تماما عن الموقع المركزي الأساسي المتواجد بالأبيار، وذلك في حالة وقوع حوادث أو كوارث طبيعية أو أعمال كيدية.. الخ عند الضرورة، يقوم الموقع الاحتياطي (النجدة ب) إعادة مجمل النظام إلى عمله بصفة فورية، وقد تم تصميم هذا الموقع وفقا للمعايير الدولية للتصدي لمختلف الإشكاليات التي قد تتسبب في توقيف المركز الرئيسي[2].

المطلب الثاني

آليات عصرنة قطاع العدالة

أن الاصلاحات المسطرة ضمن البرامج الوطنية من قبل رئيس الجمهورية المتعلقة باصلاح مرفق العدالة، في مجال استخدام تكنولوجيات الإعلام والإتصال شرعت وزارة العدل في وضع آليات تشريعية وأخرى تقنية، من شأنهأن تكون بمثابة سند قانوني بامتياز بهدف تحقيق خدمة عمومية فعالة وتعزيز العلاقة بينالإدارة والمواكن من خلال تخفيف العبء كل منهما ،وتحسين صورة الإدارة الإدارة التقليدية التي لاطالما إعتمدت في مضمونها على المعاملات الورقية المتعبة والمضنية، لتصعد بها إلى ركب الإدارة الحديثة المتطورة المنتهجة سياسة الإدارة الإلكترونية .

[1] مزيتي فاتح، مظاهر رقمنة مرفق العدالة وأثرها على تحسين الخدمة العمومية للمتقاضين، مجلة بيليوفيليا لدراسات المكتبات والمعلومات، العدد 4، لسنة 2019 ،ص 28

[2] المرجع نفسه، ص 28

الفرع الأول

الآليات التظيمية والتشريعية لعصرنة قطاع العدالة

أولا: الآليات التنظيمية:

تعد المديرية العامة أحد أهم الهيئات الإدارية التي استحدثها المشرع الجزائري في قطاع العدالة، وخول لها مهمة عصرنة هذا المرفق، كما سطرلها جملة من الأهداف تتمثل في[1]:

- التكفل بانجاز برنامج الإصلاح والوصول إلى عدالة في متناول المواطن بأكثر فعالية وسرعة.
- تمنح للقاضي ومختلف الشركاء (محامين، محضرين قضائيين، إدارات عمومية.....الخ) كل الوسائل التقنية لإتمام مهامهم على أحسن وجه.
- تهدف هذه المديرية لقيادة برنامج إصلاح وعصرنة قطاع العدالة.
- هذا وقد تمكنت المديرية تجسيد جملة من النتائج حيث أخذت على عاتقها عصرنة النظام القضائي من حيث تنظيمه وسيره الداخلي وعلاقاته مع المحيط الوطني والدولي وتكلف بهذه الصفة بمايلي [2]:
- اقتراح الأعمال والوسائل الضرورية من أجل ترقية تنعيم العدالة وعصرنتها ومتابعة انجاز ذلك.
- ضمان ضبط مقايس الإجراءات والوثائق والمستندات المستعملة في الجهات القضائية وفي الإدارة.
- ضمان ترقية استعمال أداة الإعلام [3].

ثانيا: الآليات التشريعية: تجسيدا للبرامج المسطرة من طرف السيد رئيس الجمهورية في مجال الإصلاح الكلي لقطاع العدالة، وكذا تعميم وتكثيف استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال في مرفق العدالة، كان على وزارة العدل أن تضع إطار تشريعي جديد خاص

[1] أمينة بواشري وسالم بركاهم، (الإصلاح الاداري في الجزائر – عرض تجربة مرفق العدالة (1999-2017)، المجلة العلمية، المجلد 06، العدد 11، جامعة الجزائر 3، 2018، ص 208

[2] تنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل، متاح على الموقع: www.Mjustice.com مرجع سابق

[3] تنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل، متاح على الموقع السابق الذكر.

بعصرنة القطاع، هذا الأخير بمثابة ركيزة قانونية تعمل على تحسين الخدمات في مجال العدالة وتطويرها وعصرنتها، ولا يتحقق ذلك إلا من خلال تطوير طرق وأساليب التسيير وتحديث وتحيين الإجراءات القضائية من أجل ضمان الإستعمال الأمثل والأنجع للمعلوماتية والتكنولوجيات الرقمية الحديثة في استخراج كل الوثائق الخاصة بقطاع العدالة عن طريق الانترنت، إضافة إلى إدراج خدمات أخرى تستعين فيها بتكنولوجيات الإعلام والاتصال مثل:[1]

- التبليغات والإخطارات.
- تبادل العرائض.
- إرسال الوثائق.
- تسخير الأوامر القضائية بطرق إلكتروني ة .

مما يتماشى وتطلعات كل من المواطنين وكذا المحامين والمحضرين القضائيين وباقي الشركاء من إدارات عمومية وهيئات نظامية [2].

وقد دعم هذا البرنامج بقانون رقم 15-03[3] يتعلق بعصرنة العدالة، وهو قانون يسمح باستعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال في مجال القضاء، ويتضمن هذا القانون الذي تم المصادقة عليه 19 مادة وخمسة فصول تشمل أساسا [4]:

الفصل الأول: أحكام عامة: حددت الهدف من قانون عصرية المعدالة.

الفصل الثاني: المنظومة المعلوماتية المركزية لوزارة العدل والإشهاد على صحة الوثائق الإلكترونية ": وضع منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل للمعالجة الآلية والآنية للمعطيات الشخصية الجمهور المواطنين خاصة فيما يتعلق بشهادة الجنسية وصحيفة السوابق القضائية مع ضمان الحماية التقنية لهذه المعطيات، وإدراج تقنية التصديق الإلكتروني على الوثائق والمحررات القضائية التي تسلمها وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها والجهات القضائية.

[1] أمينة بواشري وسالم بركاهم ،مرجع سابق ،ص 208

[2] المرجع نفسه، ص 208

[3] قانون رقم 15- 03، السابق ذكره

[4] أمينة بواشري وسالم بركاهم ،مرجع سابق، ص 209

الفصل الثالث:إرسال الوثائق والإجراءات القضائية بالطريق الإلكتروني : تبليغ وإرسال الوثائق والمحررات القضائية والمستندات بطريقة إلكتروني ة والاستغناء التدريجي من الدعائم الورقية .

الفصل الرابع: " استعمال المحادثة المرئية: عن بعد أثناء الإجراءات القضائية".

الفصل الخامس:أحكام جزائية ": تجريم الاستعمال غير القانوني للتوقيع الإلكتروني .

الفرع الثاني

الآليات التقنية لعصرنة قطاع العدالة

إن إدراج التكنولوجيات الحديثة واستعمالها في القطاع العدالة يستوجب مراعاة خصوصية وحساسية بعض المعطيات والمعلومات التي يتكفل مرفق العدالة صلاحية حفظها أو تسليمها أو إصدارها، وهو ماتم السعي إلى تحقيقه عن طريق استعمال طرق ووسائل تقنية حديثة، تضمن دقة عالية وذات جودة عالية والإتقان من خلال إدخال أنظمة معلوماتية بطريقة جد أمنة.

أولا: الشبكة القطاعية لوزارة العدل:[1]

نظرا لحساسية وخصوصية مراعاة المعطيات والمعلومات التي يتم تداولها في قطاع العدالة، قامت وزارة العدل بإنشاء شبكة قطاعية مشكلة من شبكات محلية داخلية على مستوى كل الجهات القضائية تضمن الاتصال الإلكتروني والتبادل الفوري والمؤمن للمعطيات بين مختلف مصالح القطاع وفق نظام الانترانات، حيث تم ربط كل الجهات القضائية والمؤسسات العقابية بعضها البعض، إضافة إلى المحكمة العليا ومجلس الدولة، وقد شرع في وضع الشبكات المحلية على مستوى موقعين تجريبيين هما: مجلس قضاء الجزائر ووهران سنة 2004 [2]، وتوسعت بعد ذلك إلى المواقع المتبقية وفي سنة 2006 تدعمت كل الجهات القضائية وكذا المؤسسات العقابية بشبكات محلية كما تم توسيع ربط

[1] أمينة بواشري وسالم بركاهم ،مرجع سابق ،ص 210

[2] المرجع نفسه، ص 210

هذه الشبكات المحلية الخاصة بالمحاكم، المجالس، المحكمة العليا، مجلس الدولة بالإدارة المركزية منذ بداية 2007.

وأخيرا في إطار التعاون مع اللجنة الأوروبية تم الربط بشبكة موازية تسمى شبكة النجدة وتعمل بالأقمار الصناعية بتقنية VSAT موازاة مع الشبكة الخطية وتسمح بالاتصال بأي شخص كان من أي موقع للإدلاء بشهادته، وانتهى المشروع سنة 2009 " [1].

وفي إطار التحسين المستمر لمرفق العدالة وتطبيقا لأحكام القانون رقم 15-03[2] المتعلق بعصرنة العدالة تم إعادة هيكلة شبكة الاتصال القطاعية وذلك من خلال [3]:

- إرساء قواعد معطيات وطنية مركزية مع تعزيز الحماية لهذه القواعد وذلك لهدف التطوير الأنظمة المعلوماتية.
- تعميم الاستفادة من خدمات قضائية نوعية عن بعد لفائدة المواطنين ولمتقاضين ومختلف الشركاء محامين، محضرين، موثقين، إدارات عمومية وان هذه القواعد المركزية.
- إرساء قاعدة معطيات مركزية خاصة بشهادة الجنسية وضعت حيز الخدمة في 20 جانفي 2014.
- إرساء قاعدة معطيات مركزية خاصة بصحيفة السوابق القضائية وضعت حيز الخدمة في 25 فيفري 2014.
- إرساء قاعدة معطيات مركزية خاصة بالأرشيف التاريخي.
- إرساء قاعدة معطيات خاصة بالأوامر بالقبض والإخطارات بالكف عن البحث.
- إنشاء تطبيقة مركزية للتسيير الآلي لطلبات الحصول على الجنسية الجزائرية عن طريق التجنس.

وتشكل الشبكة القطاعية لوزارة العدل قاعدة مادية ضرورية لاستغلال الأنظمة المعلوماتية التي تم تطويرها (نظام صحيفة السوابق القضائية، نظام تسيير نظام تسير

[1] تنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل، متاح على الموقع السابق الذكر .

[2] قانون رقم 15- 03، السابق ذكره

[3] أمينة بواشري وسالم بركاهم ،مرجع سابق ،ص 211

شريحة المحبوسين، نظام تسيير الأوامر بالقبض، المحاكمة عن بعد.... الخ) وتهدف هذه الشبكة القطاعية إلى: [1]

- توفير نظام أكثر أمنا فيما يتعلق بملفات المتقاضين.
- القضاء على العزلة بعض الجهات القضائية والمؤسسات العقابية وتقريب المحكمة من المواطنين وتجنب التنقلات والسير الحسن للمرفق العام.
- تسهيل عملية استفادة المواطنين من الامتيازات المقدمة من طرف النظام القضائي الجزائري.
- الاطلاع عن بعد والبحث المباشر والآني في قواعد المعطيات المنشأة من طرف العدالة والتي تضم كافة الملفات الخاصة بجميع الجهات القضائية وبالتالي الحصول على كافة المعلومات القضائية عبر كامل التراب الوطني.

ثانيا: انجاز أرضية خدمات الأنترنت (ISP): [2]

تم إنشاؤه في أواخر نوفمبر 2003 وكان يصدر باللغة الفرنسية، ويهدف إلى إعلام المواطنين بكل نشاطات وزارة العدل، وتنظيم القطاع، مهامه، برامجه والخدمات التي يقدمها للجمهور، وقد عرف هذا الأخير العديد من التحيينات خاصة بعد استحداث مديرية العصرنة التي وضعت في اهتماماتها إصلاح الخدمة العمومية، تحول موقع وزارة العدل بعد ذلك إلى موقع لتقديم كل الخدمات في مجال العدالة وتطبيق القانون، وذلك من خلال تخصيص فضاء لكل خدمة أو إنجاز أو مستجدات جديدة خاصة بقطاع العدالة، وكانت البداية بتزويد جمهور المواطنين بمعلومات قانونية حول قضايا تهمهم كالمساعدة القضائية، الكفالة رد الاعتبار، طلب العفو،الحصول على الجنسية...الخ.

هذا ومع استحداث تقنية التوقيع والتصديق الإلكتروني ين أصبح بإمكان المواطن الحصول على العديد من الخدمات عن بعد انطلاقا من الموقع الإلكتروني المركزي **(https://www.mjustice.dz)** عبر البوابة الإلكترونية لوزارة العدل والتي تعتبر

[1] راجع الموقع: www.Mjustice.com ، مرجع سابق

[2] مختار قنيشو جيلالي بن عبو ،(رحلة التحول الرقمي في قطاع العدالة الجزائرية)، مجلة المعيار، مجلد 26، عدد7، جامعة معسكر، الجزائر، 2022، ص 309.

فضاء لتفاعل المواطنين مع الوزارة من خلال طرح انشغالاتهم وتساؤلاتهم عن طريق عناوين البريد الإلكترونية المتاحة.

- **contact@mjustice.dz** [1]:يسمح للمواطنين بطرح انشغالاتهم وتساؤلاتهم حول مختلف المواضيع التي تهمهم كقضايا الأسرة، الأحداث، الحالة المدنية، مصاريف التسجيل، شؤون المحبوسين، الممارسات التجارية...الخ، كما ويسمح أيضا باستقبال الاقتراحات والشكاوى وتتكفل خلية (cellule de traitement des doléances de citoyen) بالإجابة والرد على هذه الانشغالات، أو تقوم بتوجيهها للهيئات المختصة إن دعت الضرورة لذلك، فهي بذلك تهتم بمتابعة الرسائل الواردة حتى يتم الرد عليها، وهذا ما يعكس حرصها الدائم على تقديم خدمة عمومية للمواطن في وقت قياسي .
- **Infocasier @mjustice.dz** [2]: للإجابة على أسئلة المواطنين بخصوص خدمة طلب وتلقي صحيفة السوابق القضائية رقم 03 عبر الإنترنيت .

infonasionalite@mjustice.dz: للإجابة على أسئلة المواطنين بخصوص خدمة طلب وتلقي شهادة الجنسية عبر الإنترنيت.

- **مواقع الويب للمجالس القضائية:** [3]

قامت وزارة العدل في سعيها من أجل تعميم الاستفادة من تقنيات الإعلام والاتصال سنة 2005 بإنشاء المواقع الإلكترونية تدريجيا للجهات القضائية والمحكمة العليا ومجلس الدولة بالإضافة إلى الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها، وكذا مركز البحوث القانونية والقضائية، يوجد حاليا موقع ويب لكل مجلس قضائي بعدد إجمالي 48 موقع إلكتروني ، تقدم معلومات حول نشاطات هذه المجالس القضائية.

ولقد استفادت جميع المجالس القضائية والمحاكم التابعة لها وجميع المديريات المركزية للوزارة من خدمات البريد الإلكتروني ، وأخذت عناوينها الشكل**mjustice@.dz** :اسم الجهة القضائية.

---

[1] المرجع نفسه، ص 310-311.

[2] مختار قنيشو جيلالي بن عبو، مرجع سابق، ص 310.

[3] عكا عبد الحكيم، المقر الاحتياطي لأنظمة الالي – القليعة، 2019 متاح على الموقع: **www.Mjustice.com على الساعة: 00:01 بتاريخ 2023/05/18**

مركز شخصية شريحة الإمضاء الإلكتروني : [1]تم استحداث مركز شخصنة الشريحة للإمضاء الإلكتروني ، بوالذي تم وضعه حيز الخدمة ابتداء من تاريخ 13 سبتمبر 2014 لعرض تبادل الوثائق عبر الطرق الإلكترونية ، وإمكانية الاستغناء عن الدعائم الورقية ويضطلع هذا المركز الذي يتوفر على تجهيزات ومعدات عصرية بالمهام الأساسية التالية:

1.تسجيل أعوان وزارة العدل

2.شخصنة مفاتيح المتدخلين (قضاة، أعوان الضبط...الخ) في النظام المعلوماتي وضمان المراقبة النوعية للبطاقة الإلكترونية التي تحتوي على شريحة التوقيع الإلكتروني

3.التكفل بإرسال المفاتيح المشخصة نحو مختلف الجهات القضائية. [2]

4.استحداث مركز شخصنة الشريحة للإمضاء الإلكتروني والذي تم وضعه حيز الخدمة ابتداء من تاريخ 13 سبتمبر 2014 لغرض تبادل الوثائق عبر الطرق الإلكترونية وإمكانية الاستغناء عن الدعائم الورقية ويضطلع هذا المركز الذي يتوفر على تجهيزات ومعدات عصرية بالمهام الأساسية التالية [3]:

1.تسجيل أعوان وزارة العدل.

2.شخصنة مفاتيح المتدخلين (قضاة، أعوان الضبط... الخ) في النظام المعلوماتي وضمان المراقبة النوعية للبطاقة الإلكترونية التي تحتوي على شريحة التوقيع الإلكتروني

3.التكفل بإرسال المفاتيح المشخصة نحو مختلف الجهات القضائية.

4.تسيير أنظمة مركز الشخصنة وقواعد بياناته.

5.القيام بعمليات التكوين والمرافقة لفائدة المستعملين.

6.اقتراح حلول تقنية لتلبية حاجيات المتدخلين في الأنظمة ووضع حلول تقنية بغرض الاستجابة لحاجيات المتدخلين في المنظومات وحلول خاصة بالحفظ من أجل ضمان تأمين الأرشيف.

7.تطوير وصيانة البرمجيات الخاصة بمختلف المهن.

8.السهر على تطوير الأنظمة والحلول والبرمجيات والشبكات ذات الصلة بالشريحة الإلكترونية .

---

[1] المرجع نفسه .

[2] متاح على الموقع: **www.Mjustice.com**، مرجع سابق.

[3] مختار قنيشو جيلالي بن عبو، مرجع سابق، ص 311

9.التكفل بالأعمال التي تدخل ضمن اختصاص مختلف الهيئات القضائية والقيام ببحوث تعنى بتحسين استعمال الشريحة الإلكترونية .

10. إعداد التقارير حول مجالات التطبيق والنشاط.

11. وضع حلول تقنية للمحافظة على البيانات قصد ضمان سلامة الأرشيف.

12. توفير الظروف المثلى لتخزين اللوازم (شرائح الشخصية القبلية، المفاتيح الإلكترونية (USB [1]

13. ضمان تطوير نظام الشريحة الإلكترونية وتسييره ومواكبة للاحتياجات المستقبلية لوزارة العدل تم ترجيح الحل التقني القائم على بنية الأرضية المفتوحة التي تستند على شرائح من نوع OJAVACARD والتي تمكن من تكييف التطبيقات مع المستجدات دون إدخال تغيرات على الهيكلة العامة التي تم وضعها[2].

[1] مختار قنيشو جيلالي بن عبو، مرجع سابق، ص 311

[2] المرجع نفسه، ص 311

المبحث الثاني

وسائل العصرنة من حيث الخدمات

إن اعتماد الرقمنة في مرفق العدالة منهج يضمن عن طريقها المشرع الجزائري آداء خدمات ذات جودة عالية وبطريقة سريعة، لكن لن يتأتى ذلك إلا بتكاتف جهود الوسائل البشرية وتوفير الوسائل المادية لقطاع العدالة، والعمل على استحداث استراتيجية تؤكد عصرنة القطاع، لاسيما من حيث الخدمات المقدمة للمستفيدين منه.

على أن تشتمل هذه الاستراتيجية تحسين كل ما من شأنه أن يساهم في آداء أفضل في وظيفة كل من قضاة الحكم وكذا القضاء الواقف أوما يطلق عليه بالنيابة العامة، إضافة إلى إضفاء اليات جديدة تحقق الخدمات الضرورية التي تقدم من أجل أن يحصل عليها المتعاملين مع هذا القطاع بطريقة سلسة جد عصرية وفي أي وقت وبإمكانيات متاحة للجميع، وهذا ما سنبينه من خلال:

المطلب الأول: **تحسين الأداء لدى النيابة العامة وقضاة الحكم**

المطلب الثاني: **تحسين الخدمات للمتعاملين مع قطاع العدالة**

المطلب الأول

تحسين الأداء لدى النيابة العامة وقضاة الحكم

لضمان عصرنة قطاع العدالة بطريقة تسمح لمستخدمي هذا القطاع وكذا متعامليه من الحصول الخدمات التي يسعون وراء تحقيقها سواء على الجهات القضائية المحلية أوالمركزية هذا من جهة، ومن جهة أخرى حتى يسهل عمل المرفق سواء مع من يتمتعون بالجنسية أو مكتسبيها بالطرق المنصوص عليها قانونا كان لابد من تحسين المدارك الأدائية لموظفي هذا القطاع لكي يتم التكفل بجميع طلبا المتعاملين التي يقدمها مرفق العدالة لطالبيها.

وهذا ما سنتطرق اليه في هذا المطلب من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول

استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في المحاكمة الجزائية

سنتناول أولا تعريف تقنية المحادثة المرئية عن بعد، ثم نسعى ثانيا إلى توضيح أهميتها. **أولا تعريف تقنية المحادثة المرئية عن بعد:** قبل الشروع في التعريف الاصطلاحي لابد من التطرق للمصطلح لغويا ومعناه في النظم التي استحدثت فيها:

1 – لغة: إن مدلول تقنية المحادثة المرئية عن بعد ترجمته للمصطلح الغربي **vidéo conférence** فهذا المصطلح في أصله اللغوي مأخوذ من اللغتين الفرنسية والانجليزية وهو ينقسم إلى كلمتين أساسيتين هما كلمة **vidéo** وكلمة **conférence** فالكلمة الأولى تقابلها بالعربية كلمة تلفزيوني وهي تطلق على كل جهاز يقوم بنقل الصورة والصوت بواسطة موجات الاتصال المختلفة[1].

أما الكلمة الثانية فتعني تجمع عدد الأفراد لإجراء المناقشة أو حوار أو مؤتمر يكون موضوعه محدد ومعين [2].

[1] أمير بوساحية ووفاء شناتلية، (مستقبل المحاكمة المرئية عن بعد في ضوء الأول 20–04 بين المواءمة المرحلية لجائحة كورونا وصعوبة الاستمرار بعدها)، المجلة لجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، مخبر الدراسات القانونية البيئية، جامعة جيلالي اليابس سيدي بلعباس، الجزائر، 2010، ص 870

[2] المرجع نفسه، ص 870

2-<u>أما التعريف الاصطلاحي</u> فتعرف تقنية المحادثة المرئية عن بعد على أنها تقنية الاتصال المرئي المسموع بأي وسيلة أو آلية حديثة لمباشرة اجراءات التحقيق أو المحاكمة الجنائية عن بعد وتتم الاستعانة بها في بعض الحالات لسماع الشهود والمتعاونين مع العدالة لكشف غموض الجرائم الخطيرة ولاسيما المنظمة منها بل تتعدى إلى محاكمة المتهمين رغم تواجدهم داخل المؤسسة العقابية أمام المحكمة التي قد تبعد عن المؤسسة العقابية مسافة بعيدة [1].

أما المدلول الاصطلاحي التقني والفني لاستخدام تقنية المحاكمة المرئية عن بعد بإعتباره وسيلة تكنولوجية من وسائل الاتصال والمحادثة المرئية عن بعد باعتباره وسيلة تكنولوجية من وسائل الاتصال والمحادثة المرئية والمسموعة التي تستخدمها مجموعة من الأفراد بينهم عن طريق كل تراسل أو ارسال او استقبال علامات أو اشارات او كتابات او صور او اصوات او معلومات مختلفة عن طريق الاسلاك أو البصريات او اللاسلكي الكهربائي او اجهزة أخرى كهربائية مغناطيسية وبأي وسيلة إلكتروني ة تتضمن الاتصال[2].

2_ قانونا: أما التعريف القانوني لتقنية المحادثة المرئية عن بعد لم يقدم لها المشرع الجزائري تعريفا.. فيما عرفها قانون استخدام تقنية الاتصال عن بعد للاماراتي في المادة الأولى بأنها:" محادثة مسموعة ومرئية بين طرفين أو أكثر بالتواصل المباشر مع بعضهم البعض، عبر وسائل الاتصال الحديثة. لتحقيق الحضور عن بعد بينما تعرف الاجراءات عن بعد في ذات المادة بانها الاجراءات الجزائية في استقصاء الجرائم وجمع الأدلة او التحقيق او المحاكمة التي تتم عبر استخدام تقنية الاتصال الإلكتروني عن بعد.

<u>شروط العمل بتقنية المحادثة عن بعد:</u> إن استخدام تقنية المحادثة عن بعد، يفرض على أي دولة التقيد بجملة من الشروط أذا استدعي المسافة تطلب ذلك حسن سير العدالة يمكن استجواب وسماع الأطراف عن طريق المحادثة عن بعد مع مراعاة احترام الحقوق المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية.

[1] عبد الهادي يوسفي، (<u>المحاكمة المرئية عن بعد تكريس لعصرنة العدالة المساس بالضمانات</u>)، مجلة ايليزا للبحوث والدراسات، جامعة غليزان، المجلد 6، العدد 1، 2021، ص 220

[2] أمير بوساحية ووفاء شناتلية، مرجع سابق، ص 870 .

بقراءة متأنية للفقرة الأولى من نص المادة تجدها تنص على 03 شروط واجبة التحقيق لكي يتم اللجوء للمحادثة المرئية عن بعد [1]:

1 – بعد المسافة: [2]ويقصد به لما يكون المتقاضي نزيلا بإحدى المؤسسات العقابية التي تبعد عن مقر الجهة القضائية المعهودة لها الفصل في ملفه فيجوز فيها التقنية لضمان المحاكمة بطريقة سهلة كمثال على ذلك ففي الجزائر قد يكون النزيل في مؤسسة عقابية تبعد عن مقر الجهة القضائية المختصة بمئات الكيلومترات وتصل أكثر من ألف كيلومتر في العديد من المرات نظر للمساحة الجغرافية الكبرى في الجزائر ولتفادي إجراءات نقل المحبوس التي تكلف توفير مركبات وحماية أمنية لمسافات طويلة واتخاذ إجراءات إدارية عديدة للتكن من نقل ما يجعل اللجوء للمحاكمة أو التحقيق عن بعد بذلك من صعوبات نقل المحبوس ويضمن محاكمته في شروط جيدة.

2 – حسن سير العدالة [3]: لا يعرف لهذا المبدأ تعريف فيها جامعا مانعا له بل هو مبدأ يفعل دوما حفاظ على الحقوق وصون للحريات لأن عظمة رسالة القضاء تكمن في حفاظه على الحقوق وصونه للحريات وعمله على استقرار الأوضاع والمعاملات في بعض الأحيان يكون هناك عرقلة العدالة كأن تكون هناك قوة قاهرة ومثال ذلك من أصاب جل دول العالم جائحة عرقلة سير العدالة (مرفق العدالة) فأجبرت الدول وعلى رأسها دولة الجزائر على اتخاذ التدابير اللازمة حفاظ على صحة الأفراد ومن بينها توقيف العمل القضائي والإبقاء على العمل بالحد الأدنى ومن هذه القضايا التي بقيت المحاكم تنظر فيها قضايا الموقفون مؤقتا وهذا نظرا لحساسية قضاياهم وارتباطها بآجال حبس محدد المدة قانونا لا يجوز خرقها تحت طائلة العقاب يخرج الحبس التعسفي ما يجعل الجهات القضائية ملزمة بالحفاظ على صحة نزلاء المؤسسات العقابية مقابل أن تضمن لهم محكمة عادلة تحترم فيها كل الحقوق

[1] الأمر رقم 15–02 المؤرخ في 23 يوليو 2015 المعدل والمتمم بالأمر رقم 66–55 المتضمن قانون الاجراءات الجزائية الجريدة الرسمية للجمهورية عدد 40، سنة 2015 .

[2] بوهنتالة ياسين، (تقنيةالمحادثة المرئية عن بعد كألية لتبسيط اجراءات الدعوى الجزائية)، مجلة طبنة للدراسات العلمية الاكاديمية، مجلد 04، العدد 03، المركز الجامعي بريكة الجزائر، سنة 2021، ص 682

[3] المرجع نفسه، ص 683

وحسن سير ملف القضائي تلجأ جل الجهات القضائية في هذا الظرف (القوة القاهرة) مما حدث للعالم بداية 2020 ظهر وباء كورونا صنفه فقهاء القانون كقوة قاهرة مما جعل أغلب التشريعات اللجوء إلى هذه التقنية التي سهلت عمل الجهات القضائية وضمنت محاكمة المحبوسين في ظروف قانونية مناسبة[1].

3 – **احترام الحقوق المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية:** يعد هذا الشرط مهما جدا حفاظا على مبادئ المحاكمة العادلة التي تجسدها قانون الإجراءات الجزائية فالجهة القضائية التي تعتمد على تقنية المحادثة عن بعد ملزمة باحترام كل الحقوق المنصوص عليها أهمها الحق في الدفاع وتسير الجلسة عن طريق تقنية المحادثة عن بعد طبق لما ورد في ق، ج وضمان المتقاضين دون غيرها [2].

4 – السرية التامة: [3] بحيث يجب أن تضمن الوسيلة المستعملة سرية الاتصال وأمانته، وهو ما يعني أن هذا النوع من المحادثات لا يتم عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو عبر شبكات غير محمية، بل يتم عبر شبكة اتصال خاصة تم استحداثها في قطاع العدالة تسمى الشبكة القطاعية لوزارة العدل، حيث تراعي هذه الشبكة خصوصية وحساسية المعلومات المتداولة في قطاع العدالة، وتضمن الاتصال الإلكتروني والتبادل الفوري والمؤمن للمعلومات بين مختلف مصالح القطاع وفق نظام الانترنت، حيث تم ربط كل الجهات القضائية والمؤسسات العقابية ببعضها البعض إضافة إلى المحكمة العليا ومجلس الدولة وقد شرع في وضع الشبكات المحلية على مستوى موقعين تجريبيتين مثال في الجزائر هما مجلس قضاء الجزائر ووهران سنة 2004 وتوسعت بعد ذلك إلى المواقع المتبقية، وفي سنة 2006 تدعمت كل الجهات الفضائية وكذا المؤسسات العقابية بشيكات محلية كما تم ربط هذه الشبكات المحلية الخاصة بالمحاكم، المجالس المحكمة العليا، مجلس الدولة بالإدارة

---

[1] بوهنتالة ياسين، مرجع سابق، ص 683

[2] أمير بوساحية ووفاء شناتلية، مرجع سابق، ص 873.

[3] الياس جوادي ومريم العجاج، (حق التقاضي والمثول أمام القضاء في أجل معقول أثناء الحجر الصحي)،مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 04، ، المركز الجامعية تمنراست، الجزائر، 2020، ص 227

المركزية منذ بداية 2007، وأخيرا وفي إطار التعاون مع اللجنة الأوروبية تم الربط بشبكة موازية تسمى شبكة اللجنة وتعمل بالأقمار الصناعية بتقنية VSAT والتي تسمح بالاتصال بأي شخص كان من أي موقع للإدلاء بشهادته، ومع صدور القانون 15/103 تم إعادة هيكلة هذه الشبكة وتطويرها لضمان سرية المحادثات المرئية التي تتم بواسطة هذه التقنية).

ب – تسجيل التصريحات (المحادثة) على دعامة: حيث نصت المادة 14 من القانون 03/15 [1]على أنه يجب تسجيل التصريحات أو أطوار المحاكمة عن طريق استخدام تقنية المحادثات المرئية على دعامة إلكتروني ة أو قرص مضغوط يضمن سلامتها.

ج– تدوين التصريحات: نصت الفقرة الأخيرة من نفس المادة 14 على ضرورة أن يتم تنوين التصريحات كاملة وحرفيا على محضر يوقع من طرف القاضي المكلف وأمين الضبط ولعل اتجاه المشرع الجزائري إلى عدم إغفال الكتابة راجع أصلا إلى احتمالية تلف الدعامة الإلكترونية مع مضي الوقت فتثبت التصريحات وإجراءات التحقيق والمتابعة بمحاضر كتابية تضمن إمكانية العودة إليها [2].

الفرع الثاني

رقمنة الملف القضائي لتبادل العرائض

يعتبر النظام الآلي لتسيير الملف القضائي أحد ثمار التحول الرقمي في قطاع العدالة الجزائرية، وهو منصة تعمل عليها عدة خدمات إلكتروني ة أخرى ترجمت العمل القضائي إلى آليات إلكتروني ة تتيح التحكم في الملف القضائي (مدني، جزائي، إداري) ومتابعته آليا منذ دخوله إلى الهيئات القضائية بدرجات التقاضي الثلاث: المحكمة، المجلس المحكمة العليا كمحكمة رقابة وكذا المحاكم الإدارية التي يكون النزاع فيها إداريا أحد أطرافه أو كليهما شخصية معنوية، إلى غاية صدور الحكم أو القرار، تم تطويره سنة 2005 وعرف العديد من التحيينات والتعديلات إلى غاية يومنا هذا مواكبة للتعديلات في بعض القوانين وتصحيحا

[1] قانون 15–03: السابق ذكره

[2] المرجع نفسه

للنقائص وتداركا للثغرات التي تظهر أثناء استغلاله، ومن الخدمات التي تقدمها هذه المنصة لمختلف عملائها:

الشباك الإلكتروني :موجود على مستوى جميع الجهات القضائية ويمكن المواطنين والمحامين من الاطلاع على مسار الملف القضائي آنيا وآليا دون عناء التنقل إلى مكاتب أمناء الضبط، كما يسمح بتسجيل العرائض فضلا عن طلب وسحب كل الوثائق الضرورية كالأحكام والقرارات في وقت قياسي وكذلك تسجيل الطعون بالنقض عن بعد للقضايا أمام المحكمة العليا، مع مراعاة ذوي الاحتياجات الخاصة من خلال تخصيص فضاء خاص بهم[1].

– **نافذة متابعة سير الملف القضائي:** لتخفيف عبء التنقل إلى مختلف الجهات القضائية تم في سنة 2010 استحداث نافذة تمكن المتقاضي أو المحامي من معرفة مآل قضيته (حفظ الملف، المداولة والنظر، مؤجلة، تم الفصل فيها، في استماع الأطراف وتتبع مسار الإجراءات المتخذة بخصوصها)، تتم هذه المتابعة الآلية من خلال حصول المواطن أو المحامي على حساب إلكتروني يحوي اسم المستخدم وكلمة المرور من الجهة القضائية المجدولة لقضيته [2].

التبليغ عبر تقنية الرسائل النصية القصيرةSMS:[3] عبارة عن تقنية جديدة تسمح للمتقاضين بتتبع مآل قضاياهم بواسطة رسائل نصية قصيرة عبر الهاتف المحمول، كما تمكن المحاكم من إرسال "الاستدعاء وتبليغ المتقاضين إلكتروني ا دون الحاجة إلى إرسالها عبر البريد العادي.

تسمح هذه الخدمة بتبسيط الإجراءات الإدارية وتوفير نفقات التبليغ وتسهيل الوصول للمعلومة القضائية في وقت قياسي، وهو إجراء اختياري يتم العمل به في حالة تأكيد المتقاضي لهذه الخدمة بعد تلقيه لرسالة نصية قصيرة من طرف الجهة القضائية المعنية. كما أن هذه المنصة تسمح بالتفاعل بين قضاة النيابة وقضاة التحقيق من خلال التبادل الإلكتروني للملفات الجزائية، كما أنها توفر بيانات إحصائية محينة ودقيقة حول تطور

[1] الموقع الرسمي لمجلس الدولة الجزائري، الشباك الالكتروني لمجلس الدولة، https://coneildeta.dz تم الاطلاع بتاريخ: 2023/05/20 على الساعة 21:00

[2] مختار قنيشو جيلالي بن عبو ،مرجع سابق، ص 314

[3] المرجع نفسه، ص 315

النشاط القضائي ما يضفي شفافية وموضوعية على العمل القضائي، بالإضافة لإمكانية التفتيش عن بعد، وبالتالي أصبحت المتابعة والرقابة على أعمال القضاة ووكلاء الجمهورية ممكنة.

وقد أسهمت هذه المنصة التفاعلية في تحقيق قفزة نوعية لكسب رهان السرعة، الدقة والشفافية في الأداء القضائي، حيث تقدمت نسبة تنفيذ الأحكام والقرارات القضائية وتقلصت مدة الفصل في القضايا على مستوى المحاكم والمجالس القضائية .

الفرع الثالث:

تسهيل الأداء على مستوى النيابة العامة

إن تطوير وتسهيل الخدمات العمومية لمرفق القضاء يتيح عن طريق إستخدام منظومة مركزية للمعالجة الآلية للمعطيات التي تتعلق بالنشاط القضائي، تسمح بإدارة وتسيير ومتابعة الملفات القضائية بدأ من تسجيل القضايا إلى البت فيها نهائيا، وذلك يهدف لتحديث نظام المساعدين للعدالة، كما تم استحداث أنظمة معلوماتية مساعدة في مجال تسيير أوامر القبض على المتهمين والكف عن القبض وكذلك أوامر المنع من الدخول أو الخروج من الوطن ورفعها .إضافة إلى الاعتماد على للرقمنة في حفظ وتنظيم أرشيف العمل القضائي[1].

1- **تحديث نظام مساعدي العدالة:** يتضمن هذا النظام قاعدة معطيات تجمع أهم المعلومات المتعلقة بمساعدي القضاء، بمختلف الأصناف من خبراء، ومحضرين قضائيين، وموثقين ومحامين، ومحافظي البيع بالمزايدة ومترجمين [2].

ولقد بدأ تطبيق نظام التسيير الالي لمساعدي العدالة حيز التنفيذ وقد وفر لهم عدة خدمات ميسرة ومبسطة بحيث يمكن للمحامين فتح حساب خاص بهم يستطيع كل محام من خلاله البحث والاطلاع على القضايا التي سبق له وأن تأسس فيها وكذلك تمكنه من تقنية إستخراج الاحكام والقرارات بطريقة آلية عن طريق هذا الحساب [3].

---

[1] الطيب بالواضح وخليفة الذهبي، (الخدمات الالكترونية المتاحة في مجال عصرنة العدالة الجزائرية)، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد6، العدد 1 ،جانفي 2020، ص 149

[2] فاتح مزيتي، مقال سابق، ص 25.

[3] الطيب بالواضح وخليفة الذهبي، مقال سابق، ص 149

ويسمح هذا النظام بالتحكم في التعيينات وحركة التنقلات، وأما عن ممارسة العمل، والتحكم في المتابعة التأديبية والحزائية عند الإقتضاء 1.

2-**<u>ألية أوامر المنح والرفع والقبض والكف</u>:**

ويتم ذلك عن طريق نظام يجمع فيه كل أوامر القبض الصادرة عبر كامل التراب الوطني وكذا الاخطارات الخاصة، بالكف عن البحث ويكفي إدخال اسم أي شخص يعرف ان كان مطلوبا للعدالة ام لا لاسيما في الموانئ والمطارات والمراكز الحدودية وفي مقرات مؤسسات الأمن والدرك الوطني وغيرها من المراكز2.

بالإضافة إلى نظام التسيير العقابي والذي لا يختلف كثيرا عن نظام تسيير الاوامر بالقبض حيث يعمل هذا النظام على تسيير ملفات الاشخاص المتواجدين في المؤسسات العقابية ومتابعتهم بطريقة إلكتروني ة حتى بعد خروجهم من السجن وحتى اذا تم تغيير المؤسسة العقابية لذات السجين، يتم العودة لنفس الملف والعمل به .ويعتبر نظام متابعة المحبوسين آداة مهمة لرسم وتنفيذ سياسة فعالة في مجال إعادة إدماج نزلاء المؤسسات العقابية، فهو يسمح بالتحكم في تسيير ومتابعة وضعيات المساجين وتوزيعهم حسب درجة الخطورة الاجرامية، حيث يمكن تحديد مسار كل محبوس بداية من أسباب وظروف حبسه وسلوكه أثناء فترة حبسه إلى غاية إطلاق سراحه 3.

3- <u>الرقمنة في الإحصائيات والأرشيف</u> :

حيث يتم فيه رقمنة الارشيف من أجل الحفاظ على الذاكرة الوطنية وتكفل بأرشيف أولائك الذين رهنوا أنفسهم ابان حرب التحرير المجيدة من أجل إستقلال الجزائر، وكانوا محل إعتقال في سجون الإستعمار، فهو يسمح بتقديم خدمة مرفقية لهذه الشريحة أو لذويها

[1] فاتح مزيتي، مقال سابق، ص 25

[2] اسمهان بوضياف، مقال سابق، ص 276 .

[3] راجع: مفيدة مقورة، (<u>عصرنة قطاع العدالة في الجزائر – دراسة في الانجازات وتشخيص المعوقات</u>)، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، مجلد 07، العدد 2021، ص 73

والحصول على الوثائق الثبوتية للوجود بالسجون الاستعمارية ويضمن ايضا الحفاظ على السجلات المحفوظة بوزارة العدل من الاتلاف بفعل عاملي الزمن والاستعمال المضطرد1.

ويهدف إلى تحسين ظروف حفظ الارشيف القضائي عن طريق استعمال التقنيات الحديثة للإعلام والاتصال التي تضمن عدم تلف هذه الوثائق وكذلك سهولة عملية الاسترجاع بسرعة وفعالية ربحا للوقت وتوفيرا للجهد .

المطلب الثاني

تحسين الخدمات للمتعاملين مع قطاع العدالة

سنتطرق في هذا المطلب إلى الخدمات الإلكترونية ذات الطابع القضائي في الفرع الأول والتي تتمثل في أما في الفرع الثاني فسنركز.

الفرع الأول

الخدمات الإلكترونية ذات الطابع القضائي

أولا: الشباك الإلكتروني : موجود على مستوى جميع الجهات القضائية ويمكن المواطنين والمحامين من االطالع على مسار الملف القضائي آنيا وآليا دون أن يكلفهم ذلك عناء التنقل لمكاتب أمناء الضبط ويسمح بتسجيل العرائض فضال عن طلب وسحب كل الوثائق الضرورية من أحكام وقرارات.....الخ في وقت قياسي كما يسمح بتسجيل الطعون بالنقض عن بعد على القضايا المطروحة أمام المحكمة العليا ويتكفل بذوي الاحتياجات الخاصة من خلال تخصيص فضاء خاص بهم[2].

ثانيا: السوار الإلكتروني : لطالما كان التوقيف تحت النظر نقطة سوداء في منظومة العدالة الجزائرية، حيث ارتفع عدد المحبوسين في الحبس المؤقت، وظهرت الحاجة لتخفيف الضغط على السجون، وفي إطار مواصلة المساعي الرامية إلى عصرنة قطاع العدالة وتعميم

[1] سالم بركاهم وأمينة بواشري، مقال سابق، ص 224

[2] صباح شارف ومروى كشرود، مرجع سابق، ص55.

إستخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال في المجال القضائي [1]تم إدراج تقنية السوار الإلكتروني الذي يسمح بالمراقبة الإلكترونية كتدبير من تدابير الرقابة القضائية، حيث يعتبر هذا السوار كبديل عن الحبس المؤقت ويتم تزويد الأشخاص المتابعين قضائيا به ويوضع على مستوى أسفل الكعب وهو خفيف وغير مضر واليترع بسهولة ومن مميزاته أنه يحمل شريحة اتصال تسهل عملية متابعة حركة الأشخاص[2]، وتسمح بإرسال معلومات عن موقع حامل السوار إلى مركز التحكم، كما يقوم هذا الأخير بإرسال رسائل نصية إلى مركز المراقبة في حالة محاولة نزعه أو كسره ،كما يمكن الاتصال بالشخص حامل السوار إذا كان لديه مشكل، ويهدف هذا السوار إلى تعزيز الحقوق والحريات الفردية للأشخاص المتابعين قضائيا ويسمح بإعادة إدماجهم في المجتمع، كما يسمح بإعفائهم من عناء التنقل لمراكز الشرطة والمحاكم للتوقيع عندما يكونون تحت الرقابة القضائية وللإشارة فقط صنع السوار خارج الوطن فيما تم وضع قاعدة المعطيات وتقنيات تسييرها بأيدي خبراء جزائريين وقد دخل السوار الإلكتروني مرحلة التجارب في مؤسسة إعادة التربية والتأهيل بالقليعة على أن يتم تعميمه تدريجيا في كل التراب الوطني[3].

ثالثا:المحاكمة عن بعد: في إطار عصرنة أساليب التسيير القضائي ولحسن سير مرفق العدالة، قامت وزارة العدل بإدخال تقنيات حديثة ضمن منظومتها المعلوماتية المركزية، تتمثل في استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في مجال الإجراءات القضائية وهذا بعد إقرار القانون 15-03[4] المؤرخ في2015/02/01 المتعلق بعصرنة العدالة بجواز استعمال هذه التقنية أثناء سير الإجراءات القضائية، ويمكن اللجوء إلى استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد أثناء التحقيق القضائي من خلال استجواب وسماع الأطراف، وأثناء المحاكمة بسماع الشهود والأطراف المدنية والخبراء عن بعد مما يسمح بعدم تأجيل المحاكمات بسبب غياب

[1] المرجع نفسه، ص 60

[2] صباح شارف ومروى كشرود، مرجع سابق، ص 60

[3] المرجع نفسه ،ص60.

[4] قانون 15-03: السابق ذكره

الشهود وخاصة أولئك الذين يقطنون في واليات بعيدة عن تلك التي سيمثلون أمام مجلس قضائها، ويمكن في مادة الجنح تلقي تصريحات المتهم المحبوس وتفادي نقله من مدينة إلى أخرى مما يسمح بتخفيف الحاجات الأمنية، ويتم التعرف على جميع البيانات الشخصية للمتهم عبر قارئ البصمات مباشرة ودون نقله شخصيا إلى المحكمة وتستخدم هذه التقنية أيضا أثناء تنظيم الدورات التكوينية والمحاضرات عن بعد لفائدة القضاة ومستخدمي قطاع العدالة، وتعتمد هذه التقنية على شبكة الألياف البصرية التي تم بفضلها ربط جل المؤسسات العقابية والمحاكم والمجالس القضائية ببعضها البعض وذلك من أجل تفادي انقطاعات الانترنت العادي الذي قد يهز بمصداقية[1].

رابعا: التوقيع الإلكتروني [2]:

يندرج التوقيع الإلكتروني في إطار عصرنة قطاع العدالة الرامي إلى تخفيف الإجراءات القضائية عن المواطن وتخفيف عبئ وعناء تنقله للحصول على مختلف الوثائق الإدارية والقضائية وتقديمها عن بعد عبر شبكة مؤمنة في وقت وجيز وضمان السرية وحماية المعطيات من القرصنة من جهة ومن جهة أخرى وضع جل المتعاملين والشركاء في القطاع في وضعية مريحة ألداء العمل القضائي بنوعية وشفافية وتتم هذه العملية بمنح وزارة العدل كل قاض ونائب عام وأمين ضبط شريحة الكترونية يخزن بها توقيعهم الخاص بطريقة مشفرة وهي مضمونة بواسطة لوحة التوقيع البيومتري للشريحة الإلكترونية ، وحفظ التوقيع ليتم داخلها فال يمكن حفظه خارجها مما يكفل حماية إضافية للتوقيع، كما أن المالك هو الوحيد الذي يحوز على البطاقة كاملة التي تحتوي على المفاتيح والشهادة الإلكترونية وتوقيعه الخاص وتسمح هذه الشريحة المشخصنة بما يلي:

– التوقيع والتسليم الإلكتروني للوثائق والعقود القضائية (صحيفة السوابق القضائية، شهادة الجنسية،....الخ) التي يتم قبولها كوسيلة إثبات لها نفس الحجية القانونية لإلثبات بالكتابة على الورق، وذلك بمجرد التعرف على هوية الشخص المصدر للتوقيع.

[1] صباح شارف، مروى كشرود مرجع سابق،ص61.

[2] أمينة بواشري وسالم بركاهم، مرجع سابق ،ص 227

كما تسمح بتبادل الوثائق الكترونيا بين[1]:

✓ الجهات القضائية (الدارة المركزية والهيئات تحت الوصاية) الاعتماد على البريد لتبادل

✓مختلف الوثائق الممضاة الكترونيا.

✓الجهات القضائية ومصالح الضبطية القضائية: محاضر التحري، تنفيذ تعليمات النيابة متابعة نشر وتنفيذ الأوامر بالقبض والكف عن البحث.

✓التأكد من صدور الوثيقة من الشخص المعرف.

✓ضمان التطابق والانسجام بين المعطيات المرسلة والمتحصل عليها.

✓مصداقية الدليل الخاص بإثبات صدور المعطيات من المرسل.

✓الحماية من كل محاولات القرصنة[2]

الفرع الثاني:

الخدمات الإلكترونية ذات الطابع المرفقي

أولا: إنشاء المركز الوطني لصحيفة السوابق العدلية [3]

شهد يوم 05/02/2004 تدشين إنجاز هام لخدمة المواطن يتمثل في وضع مشروع المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية حيز التنفيذ، وذلك قبل ثلاثة أشهر من التاريخ المحدد للاستلام وهو بعد بمثابة مرجعية حقيقية لمفهوم الإصلاح وعصرنة العدالة في نظر المواطنين، إذ أصبح بإمكان المواطن استخراج البطاقة رقم 03 من صحيفة السوابق القضائية من أي محكمة من المحاكم عبر الغراب الوطني، وفي وقت قياسي، بغض النظر عن مكان بلدية ميلاده. كما تم إنجاز تطبيقه جديدة وضعت حيز التنفيذ في شهر نوفمبر 2005 تسمح للجزائريين المولودين بالخارج من سحب صحيفة السوابق القضائية الخاصة بهم من أي جهة قضائية داخل التراب الوطني، وكذلك انجاز تطبيقه أخرى خلال سنة 2006 تضمن معالجة رد الاعتبار في الآجال المحددة طبقا للقانون للمحكوم عليهم بعقوبات

[1] المرجع نفسه ،ص 227

[2] صباح شارف، مروى كشرود، مرجع سابق،ص64.

[3] مختار قنيشو جيلالي بن عبو ،مرجع سابق، ص 315

جزائية بقوة القانون. ومن أجل ضمان المزيد من الدقة والأمن جرى العمل على تدعيم هذا المركز بأجهزة متطورة وأكثر حداثة خلال سنة 2006.

واليوم يمكن لأي شخص أن يسحب صحيفة السوابق القضائية رقم 03 عن طريق الانترنيت وذلك عبر الموقع الإلكتروني الوزارة العدل حيث يمكن لكل جزائري أو أجنبي مقيم بالجزائر أن يطلب ويتلقى، عن طريق الانترنيت القسيمة – رقم 3 من صحيفة السوابق القضائية الخاصة به، متى كانت خالية من أي عقوبة" [1].

ثانيا: استخراج شهادة الجنسية الجزائرية عن طريق الانترنيت

يمكن لكل جزائري داخل الوطن وخارجه، أن يطلب ويتلقى شهادة الجنسية الجزائرية الخاصة به أنياً، عبر الموقع الإلكتروني الوزارة العدل، وذلك بقيامه مرّة واحدة فقط، بالخطوات الآتية [2]:

التقرب شخصياً من شباك أي محكمة عبر التراب الوطني أو أي ممثلية دبلوماسية أو قنصلية بالخارج مرفقا بالوثائق التالية:

بطاقة رسمية للهوية الوطنية. شهادة ميلاد المعني وأبيه وجده ورقم الهاتف الشخصي الاستلام من أمين الضبط، مستنداً ورقياً، يتضمن اللقب والاسم الشخصيين اسم المستخدم وكلمة المرور الشخصية تلقي المعني عبر هاتفه المحمول خلال ثمان وأربعين (48) ساعة الموالية رسالة نصية قصيرة[3](SMS) ، بها اسم مستخدم وكلمة مرور آخران جديدان وسريان فور تلقي المعني اسم المستخدم وكلمة المرور الجديدين، يصبح بإمكانه الولوج إلى خدمة طلب وتلقي شهادة الجنسية الجزائرية عن طريق الانترنت عبر موقع الواب لوزارة العدل بإتباعه الآتي: الدخول إلى عنوان الموقع https://portail.mjustice.dz وتحميل الجنسية بشكل " PDF موقعة إلكتروني ا وعليها "كود أبار (Code d barres) "قابلة للطباعة والسحب.

[1] مختار قنيشو جيلالي بن عبو، مرجع سابق، ص 315

[2] مزيتي فاتح، مرجع سابق، ص22

[3] المرجع نفسه، ص22

ثالثا: آلية التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة في السجلات المدنية للجزائريين المولودين والمقيمين بالخارج

في إطار مواصلة سلسلة الإصلاحات العميقة التي شهدها قطاع العدالة الذي يشكل المحور الرئيسي في برنامج عصرنة قطاع العدالة، بادرت وزارة العدل تحت إشراف وزير العدل حافظ الأختام بعدة مشاريع ذات بعد استراتيجي، تهدف أساسا إلى عصرنة القطاع، من خلال الاستغلال الأمثل لتكنولوجيات الإعلام والاتصال وتتمثل الأهداف الأساسية لعصرنة قطاع العدالة في [1]:

- ✓تبسيط الإجراءات وتقريب العدالة من المواطن .
- ✓الاستغناء على الدعائم الورقية واستبدالها بالوسائل الإلكترونية .
- ✓إدماج تكنولوجيات الإعلام والاتصالات التي من شأنها أن يؤدي إلى ربح الوقت وترشيد النفقات، ويرمي هذا الإجراء إلى [2]:
- ✓تشجيع التعاون القطاعي المشترك بين وزارة العدل ووزارة الشؤون الخارجية، في مجال استخدام تقنية الإمضاء الإلكتروني الفائدة الجالية الجزائرية بالخارج
- ✓معالجة طلبات التصحيح في مدة زمنية قياسية.
- ✓الإنقاص من أعباء وتكاليف تنقل الجالية الجزائرية إلى داخل الوطن
- ✓تبسيط الإجراءات القضائية وتحسينها تقريب العدالة من المواطن.
- ✓المساهمة في تجسيد مبدأ الإدارة الإلكترونية .
- ✓الإمكانية المتاحة للإدارات والمؤسسات العمومية للتحقق من مدى مطابقة وصحة البيانات الواردة بالأوامر القضائية الفاصلة في طلبات التصحيح بواسطة آلية المصادقة الأتية على صحة الوثائق القضائية الممضاة إلكترونا عبر الإنترنت. وبالتالي تفادي خطر تزوير الوثائق الرسمية أو الاستعمال غير المشروع لها [3].

[1] مزيتي فاتح، ، مرجع سابق ،ص22

[2] المرجع نفسه، 22

[3] المرجع نفسه، ص22

إن التطبيقة المطورة في هذا المجال من شأنها ضمان تأمين وسرية البيانات الشخصية للمستفيد من هذا الإجراء، وذلك من خلال وضع بروتوكول حماية يمنع أية إمكانية للقرصنة أو التدخل الخارجي .

ويمر التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة بسجلات الحالة المدنية الممسوكة من طرف المصالح الدبلوماسية والقنصلية الوزارة الشؤون الخارجية، بأربع مراحل أساسية، وهي:

المرحلة الأولى: تقديم طلب التصحيح

يقوم المعني بإيداع وثائق ملف التصحيح أو القيد على مستوى مكتب الحالة المدنية المخصص لهذا الغرض بالسفارة القنصلية أو القنصلية العامة، مع إعفائه من تقديم وثائق الحالة المدنية الموجودة بالسجل الآلي للحالة المدنية (وزارة الشؤون الخارجية – وزارة الداخلية والجماعات المحلية .(ليتولى العون الدبلوماسي أو القنصلي مهمة التأكد من هوية صاحب الطلب، ويتحقق من صحة البيانات المقدمة إليه من طرف هذا الأخير

المرحلة الثانية: الإرسال الإلكتروني لطلب التصحيح [1]

يقوم العون الدبلوماسي أو القنصلي المكلف بتلقي طلبات التصحيح بالولوج إلى بوابة الخدمات الإلكترونية https://portal.mjustice.dz بوزارة العدل الخاصة باستعمال اسم المستخدم وكلمة المرور اللذان يمنحان له مسبقا من طرف وزارة العدل حينهايقوم العون بالضغط على الزر الذي يسمح له باختيار النافذة الخاصة بهذه العملية، ويقوم للمرة الثانية بإدخال اسم مستخدم وكلمة مرور آخرين للتمكن من الولوج إلى واجهة التطبيقة الخاصة بالتصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية للجزائريين المولودين والمقيمين بالخارج التابعة لوزارة العدل والتي أعدت لتشمل كافة البيانات الضرورية لعملية التصحيح، وفق ما هو مقرر قانونا في هذا المجال[2].

ثم يقوم العون بملء البيانات التي تظهر على واجهة التطبيقة المذكورة، والتي تتعلق أساسا بطالب التصحيح أو القيد وبمحتوى الطلب، كما يقوم بتحميل الوثائق المرفقة بالطلب

[1] مزيتي فاتح، مرجع سابق، ص 23

[2] المرجع نفسه، ص23

بواسطة جهاز المسح الضوئي، ومن خلال البيانات المدرجة في التطبيقة المذكورة تحرر استمارة (إشعار باستلام الطلب) [1].

تتضمن إسم العون ويشهد فيا على كل ما تلقاه من طالب التصحيح، لترسل رفقة ملف التصحيح إلى المصالح المختصة بوزارة العدل بصفة آلية، لتتلقى المصلحة المعنية على مستوى وزارة العدل والتي يشرف عليها قاض ملف التصحيح الإلكتروني لتقوم بدورها بإرساله إلكتروني ا إلى الجهة القضائية المختصة بالتصحيح [2].

المرحلة الثالثة: دراسة طلب التصحيح والفصل فيه[3]

يتولى القاضي المكلف بالحالة المدنية على مستوى الجهة القضائية المختصة، دراسة الطلب ومعالجته بتطبيقه تسيير الملف القضائي في الجزء الخاص بطلبات تصحيح الحالة المدنية، بعد أن يقدم وكيل الجمهورية التماساته المكتوبة حوله (عريضة توقع إلكترونا ضمن التطبيقة)، ليتم بعدها إصدار أمر قضائي موقع إلكتروني ا بشأن الطلب يتضمن التصحيح أو القيد أو رفض الطلب)، ويرسل إلى وكيل الجمهورية بصفة الية، ليسعى في تنفيذه .

بعدها بقوم وكيل الجمهورية بإرسال الأمر الفاصل في طلب التصحيح أو القيد إلكتروني ا إلى المصالح المعنية وفق الإجراءات المتبعة في طلب التصحيح أو القيد إلكتروني ا إلى المصالح المعنية بوزارة العدل لتتولى بدورها إرسالها ألبا إلى الممثلية الدبلوماسية أو القنصلية المختصة بتنفيذه، إذ يظهر بواجهة التطبيقة الخاصة بالتصحيح على مستوى:

- الممثلية القنصلية أو الدبلوماسية الممسوك على مستواها سجل الحالة المدنية محل إجراء التصحيح أو القيد .
- الممثلية القنصلية أو الدبلوماسية محل إبداع الطلب لتبليغ المعني.

[1] المرجع نفسه، ص23

[2] مزيتي فاتح ، مرجع سابق، ص 24

[3] المرجع نفسه، ص 24

ومن جهة أخرى يقوم وكيل الجمهورية بإرسال الأمر (المتضمن التصحيح أو القيد بصفة آلية إلى المصالح المعنية بوزارة الشؤون الخارجية، لتتولى تنفيذه بالتأشير على السجلات المودعة على مستواها الأصل الثاني من السجل [1].

المرحلة الرابعة: تنفيذ أمر التصحيح [2]

يتم تنفيذ أمر التصحيح عن طريق تأشير ضابط الحالة المدنية في الخارج، بمضمون التصحيح على هامش العقد في سجل الحالة المدنية الممسوك على مستوى المركز الدبلوماسي أو القنصلي ويتم تبليغ الطرف المعني بالأمر الصادر، سواء تضمن التصحيح أو رفض الطلب [3].

رابعا: إنشاء تطبيقة مركزية للتسيير الآلي لطلبات الحصول على الجنسية الجزائرية عن طريق التجنس:

وتشكل الشبكة القطاعية لوزارة العدل قاعدة مادية ضرورية لاستغلال الأنظمة المعلوماتية التي تم تطويرها (نظام صحيفة السوابق القضائية،نظام تسيير الملف القضائي ،نظام تسيير شريحة المحبوسين،نظام تسيير الأوامر بالقبض ،المحاكمة هن بعد.....الخ)

وتهدف هذه الشبكة القطاعية إلى:

- ✓ توفير نظام أكثر أمنا فيما يتعلق بملفات المتقاضين
- ✓ القضاء على العزلة ببعض الجهات القضائية والمؤسسات العقابية وتقريب المحكمة من المواطن وتجنب التنقلات والسير الحسن للمرفق العام
- ✓ تسهيل عملية استفادة المواطنين من الامتيازات المقدمة من طرف النظام القضائي الجزائري.

[1] المرجع نفسه، ص 24

[2] مزيتي فاتح، ، مرجع سابق، ص 24

[3] المرجع نفسه، ص 24

- ✓ الاطلاع عن بعد والبحث المباشر والآتي في قواعد المعطيات المنشأة من طرف قطاع العدالة والتي تضم كافة الملفات الخاصة بجميع الجهات القضائية وبالتالي الحصول على كل المعلومات القضائية عبر كامل التراب الوطني[1].

في سنة 2003 تم تزويد قطاع العدالة بأرضية للدخول لعالم الانترنت ذات نوعية رفيعة وهي الأرضية التي تسمح بإيواء وضمان تسيير ذاتي للاتصالات الإلكترونية وتعميم وصول المعلومة لكل موظفي العدالة من أجل تلبية الأهداف الخاصة بالإدارة والهيئات القضائية وكل المؤسسات المعنية وتأوي هذه الأرضية:

الموقع الواب المركزي (وزارة العدل) المطلع عليه عبر الانترنت على العنوان التالي: http://www.mjustice.dz [2]

مواقع الواب للمجالس القضائية[3]: تم التطرق اليها.

مركز شخصنة شريحة الإمضاء الإلكتروني : تم التطرق اليها في الفرع الثاني من المطلب الثاني للمبحث الأول للفصل الثاني.

[1] صباح شارف، مرجع سابق، ص48.

[2] http://www.mjustice.dz مرجع سابق

[3] المرجع نفسه.

خلاصة الفصل:

نستنتج مما سبق التفصيل فيه أن عصرنة قطاع العدالة يقوم على عدة ركائز منها ما تعلق باستحداث أجهزة جديدة على مستوى المرفق سواء كانت مركزية أوفي شكل مديريات تنظيمية استشرافية تخص تقنيات الاعلام والاتصال، إضافة إلى آليات تكنولوجية تعنى بالتنظيم والتقنيات وكذا الجانب التشريعي المنظم لهذا القطاع.

وقد انتهج المشرع الجزائري من أجل تحقيق خدمات رقمية فعالة ذات جودة عالية في هذا القطاع عدة استراتيجيات محددة ومحكمة ودقيقة تتعلق بالجانب الأدائي للأجهزة البشرية الخاصة بمرفق العدالة بالدرجة الأولى منها قضاة الحكم والنيابة العامة وتحسين الخدمات المقدمة للمتعاملين لاسيما المتقاضين منها.

الخاتمة

ختاما يمكننا القول أن لعصرنة مرفق عمومي معين وجعله يتواكب مع ما تصبواليه الثورة المعلوماتية في الآونة الأخيرة، يتطلب العديد من العناصرالواجب توافرها للتوفيق بين ما ينص عليه التشريع المعمول به وبين ما يقتضيه الواقع العملي لتطبيق النص ،إذيستوجب هذا الاخير توافر عناصر وركائز بشرية تقف على مختلف الهياكل المكونة لمرفق العدالة، وأخرى إدارية تشتمل على وسائل من شأنها تساهم وبشكل أمثل في عصرنة قطاع العدالة، وتحقيق ما يهدف اليه من تحسين خدمة وجعلها في مستوى متطلبات المتعاملين معه من جودة وسرعة وفعالية.

وعليه نستخلص من دراستنا المعمقة للموضوع مجموعة نتائج تتمثل في:

- العصرنة عملية يتم بمقتضاها تحويل العمل التقليدي الورقي إلى عمل إلكتروني حديث وعصري للرقي بالعمل القضائي.
- يترتب على عصرنة قطاع العدالة عدة آثار من بينها الأمن القضائي من جهة وانعكاساتها على العصرنة التي تتجلى من خلال جعل المتقاضي مع القطاع يثق في المؤسسة القضائية، والاطمئنان لما ينتج عنها، وهي بصدد قيامها بمهامها التقليدية، ومن جهة أخرى الأمن القانوني حيث تتجلى انعكسات العصرنة عليه من خلال جعل المواطنين يطلعون على كل ما هوجديد وبالتالي يضمن لهم الشعور بالأمان من القانون أو القاعدة القانونية، وحقه في استقرارها وعدم تعرضها للتغيير المفاجئ عليها.
- تعتبر الإدارة الإلكترونية وسيلة من وسائل العصرنة، وذلك عن طريق استخدام التكنولوجيا المعلومات والاتصالات من اجل زيادة كفاءة وفعالية وشفافية ومساعدة القطاع فيما تقدمه من خدمات إلى المواطن وتمكينهم من المعلومات من خلال التخطيط والتنظيم والقيادة والرقابة الإلكترونية .
- تم تجسيد الإدارة الإلكترونية في قطاع العدالة من خلال: إنجاز أرضية الأنترنت ISP، تزويد قطاع العدالة بممول الدخول إلى الأنترنت ذو نوعية رفيعة

واستحداث موقع إلكتروني لإعطاء معلومات قانونية لعامة الناس، إنشاء بوابة القانون، إنشاء مركز وطني للسوابق العدلية، انشاء الشبكة القطاعية لوزارة العدالة، اعتماد نظام تسيير ومتابعة الملفات القضائية.

- تتضمن عصرنة قطاع العدالة مجموعة آليات منها التنظيمة متمثلة في المديرية العامة لعصرنة العدالة وأخرى تشريعية تتعلق بدعم البرامج المسطرة من قبل رئيس الجمهورية ذات الصلة بقطاع العدالة والمتمثلة في القانون 15-03 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة، إضافة إلى أليات تقنية تتمثل في استحداث شبكات قطاعية خاصة بالوزارة وانجاز ارضية خدماتية متعلقة بالانترنيت، إضافة إلى انشاء مركز شخصنة شريحة الامضاء الإلكتروني .
- بغية تفعيل نظام يتضمن عصرنة مرفق العدالة بطريقة جد فعالة كان على المشرع وضع استراتيجية محكمة ودقيقة تقوم على تحسين الأداء لدى قضاة الحكم والنيابة العامة من خلال استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في المحاكمة الجزائية ورقمنة الملف القضائي لتبادل العرائض، إضافة إلى تسهيل الأداء على مستوى النيابة العامة ،وكذا تحسين الخدمات للمتعاملين مع قطاع العدالة.

وبالنظر إلى المشرع الجزائري نجد أنّه قد وفق في كثير من الجوانب الخاصة بعصرنة قطاع العدالة التي قام بها فهو دائما يراعي مصلحة كل الأطراف، إلا أن ذلك لا يمنع من وجود بعض النقائص التي يمكن تقديم اقتراحات لها، والتي تتمثل أساسا في:

1.توعية المواطن بمدى أهمية عصرنة المرافق الإدارية الخاصة بمرفق العدالة وكذا خدماتها

2. تحيين النصوص القانونية المستحدثة التي تختص بنتظيم تكنولوجيا الاعلام والاتصال المتعلقة لعصرنة مرفق العدالة حتى تتوافق مع مقتضيات الواقع العملي، ما يضمن تحسين نوعية الخدمات المقدمة من خلال العصرنة المستمرة.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: قائمةالمصادر

- **الدستور**

دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المؤرخ في 2020/12/30، العدد 82، لسنة 2020 المعدل والمتمم.

القوانيـــــن والأوامر:

1) قانون رقم 04-09 المؤرخ في 14 شعبان 1430 الموافق لـ 05 غشت 2009، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها،الجريدة الرسمية للجمهورية، عدد 47، سنة 2009.

2) قانون رقم 15-03 المؤرخ في 01 فيفري 2015 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة، جريدة رسمية، عدد 05 ،سنة 2015.

3) الأمر رقم15-02 المؤرخ في 23 يوليو 2015 المعدل والمتمم بالأمر رقم 66-55 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الجريدة الرسمية للجمهورية عدد 40، سنة 2015.

المراسيم:

1. المرسوم التنفيذي رقم 04-332 المؤرخ في 24 أكتوبر 2004 المتعلق بتحديد صلاحيات وزير العدل حافظ الأختام، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 67، المؤرخة في 24 أكتوبر 2004.

ثانيا: قائمة المراجع

➢الكتب:

1) أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصر، دار الكتب العلمية، بيروت، دت.

2) طاهري حسين، التنظيم القضائي الجزائري منذ الاستقلال إلى يومنا هذا،دون طبعة، دار هومة للنشر والتوزيع ،الجزائر،سنة 2007.

3) عبد الرحمان توفيق، الإدارة الإلكترونية في الشؤون الإدارية، مركز الخبرات المهنية للإدارة، مصر، 2014.

4) عمار بوضياف، التنظيم الإداري في الجزائري بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، جسور للنشر والتوزيع ،الجزائر،سنة2010.

➢الأطروحات:

1) عبان عبد القادر، تحديات الإدارة الإلكترونية في الجزائر– دراسة سوسيولوحية ببلدية الكاليتوس العاصمة، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع، تخصص إدارة وعمل، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2016

➢المقالات:

1)إلهام شيلي، واقع تطبيق الإدارة الإلكترونية في المؤسسات الاقتصادية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 1، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، ماي 2019

2)أمير بوساحية ووفاء شناتلية، مستقبل المحاكمة المرئية عن بعد في ضوء الأول 20-04 بين المواءمة المرحلية لجائحة كورونا وصعوبة الاستمرار بعده، المجلة لجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، مخبر الدراسات القانونية البيئية، جامعة جيلالي اليابس سيدي بلعباس، الجزائر،سنة 2010.

3)أمينة بواشري –سالم بركاهم، الإصلاح الإداري في الجزائر – عرض تجربة مرفق العدالة (1999-2017)، المجلة العلمية، المجلد 06، العدد 11، جامعة الجزائر 3،سنة 2018.

4)سحر قدوري، الإدارة الإلكترونية وإمكانياتها في تحقيق الجودة الشاملة، مجلة المنصور، العدد 14، الجامعة المستنصرية، 2016

5)شيخ بسمة، (آليات تكريس الأمن القضائي في الجزائر)، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، كلية الحقوق، جامعة عين تموشنت، الجزائر، المجلد 7، العدد 2،سنة 2022.

6)الطيب بالواضح وخليفة الذهبي، (الخدمات الإلكترونية المتاحة في مجال عصرنة العدالة الجزائرية)، مجلة الدراسات لقانونية والسياسية، المجلد6، العدد 1 ،جانفي 2020.

7)فتيحة فرطاس،(عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الإلكترونية ودورها في تحسين خدمة المواطنين)، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 2، العدد15، لسنة 2016.

8)كمال بوبعاية ووالي عبد اللطيف (الأمن القانوني في التشريع الجنائي الجزائري)، مجلة الأبحاث القانونية والسياسية المجلد 3، العدد 2، لسنة 2021.

9) لخضر رياح،(الإدارة الإلكترونية في الجزائر قطاع العدالة نموذجا)، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية،المجلد 8،العدد1،سنة2023.

10) مختار قنيشو جيلالي بن عبو، رحلة التحول الرقمي في قطاع العدالة الجزائرية، مجلة المعيار، مجلد 26، عدد7،جامعة معسكر، الجزائر، سنة2022.

11) مفيدة مقورة، عصرنة قطاع العدالة في الجزائر:دراسة في الانجازات وتشخيص للمعوقات، جامعة قسنطينة –3– ،الجزائر،مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المجلد7 العدد 02، ديسمبر 2021.

12) المكي دراجي، (دور الإدارة الإلكترونية في تطوير الخدمة العمومية والمرفق العام في الجزائر – دراسة لنموذجين قطاعيين: العدالة–الداخلية والجماعات المحلية)، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الشهبد حمة لخضر الوادي ،الجزائر، العدد 17، جانفي 2018.

13) مليكة بوضياف، التحول إلى الإدارة الإلكترونية في ظل إستراتيجية عصرنة قطاع العدالة الجزائر، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، العدد 7، الجزائر، 2022

14) الياس جوادي ومريم العجاج، (حق التقاضي والمثول أمام القضاء في أجل معقول أثناء الحجر الصحي)،مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 04 ،المركز الجامعية تمنراست، الجزائر ،سنة 2020.

15) ياسين بوهنتالة، تقنية المحادثة المرئية عن بعد كآلية لتبسيط إجراءات الدعوى الجزائية، مجلة طبنة للدراسات العلمي الاكاديمية، مجلد 04، العدد 03، المركز الجامعي بريكة الجزائر، سنة 2021.

≺المواقع:

1. https://www.almrsal.com/post/544972
2. https://economi≺ stsarab.com
3. https://www.almaal.org/electonic-management
4. www.Mjustice.com
5. https://coneildeta.dz

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
آيـــــة قرآنية	**-**
قائمة المختصرات	**-**
مقدمـــــــة	**4-1**
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لعصرنة قطاع العدالة	**6**
المبحث الأول: العصرنة وأثرها في قطاع العدالة	**7**
المطلب الأول: مفهوم العصرنة وأهدافها	**8**
الفرع الأول: تعريف العصرنة: لغة واصطلاحا	**8**
الفرع الثاني: خصائص العصرنة	**10-9**
الفرع الثالث: أهداف العصرنة	**13-10**
المطلب الثاني: آثار العصرنة	**14**
الفرع الأول: الأمن القضائي وانعكاساته على قطاع العدالة	**16-14**
الفرع الثاني: تحقيق الأمن القانوني	**19-16**
المبحث الثاني: الإدارة الإلكترونية كأداة لعصرنة قطاع العدالة	**20**
المطلب الأول: مفهوم الإدارة الإلكترونية	**21**
الفرع الأول: تعريف الإدارة الإلكترونية	**24-21**
الفرع الثاني: خصائص الإدارة الإلكترونية	**28-24**

المطلب الثاني: الانتقال إلى الإدارة الإلكترونية	**28**
الفرع الأول: وظائف الإدارة الإلكترونية	**31-28**
الفرع الثاني: الإطار العام للتحول للإدارة الإلكترونية (ق 15-03و 15-04)	**35-32**
خلاصة الفصل الأول.	**36**
الفصل الثاني: الإستراتيجية المتبعة لعصرنة العدالة	**38**
المبحث الأول: مظاهر العصرنة	**39**
المطلب الأول: عصرنة هياكل قطاع العدالة	**40**
الفرع الأول: استحداث هيكل مركزي للعصرنة	**45-40**
الفرع الثاني: مديريتي الاستشراف والتنظيم ،و الاعلام الآلي وتكنولوجيا الاعلام والاتصال	**48-46**
المطلب الثاني: آليات عصرنة قطاع العدالة	**49-48**
الفرع الأول: الآليات التنظيمية والتشريعية لعصرنة قطاع العدالة	**51-49**
الفرع الثاني: الآليات التقنية لعصرنة قطاع العدالة	**56-51**
المبحث الثاني: وسائل العصرنة من حيث الخدمات	**57**
المطلب الأول: تحسين الأداء لدى النيابة العامة وقضاة الحكم	**58**
الفرع الأول: استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في المحاكمة الجزائية	**62-58**
الفرع الثاني: رقمنة الملف القضائي لتبادل العرائض	**64-62**

الفرع الثالث: تسهيل الأداء على مستوى النيابة العامة	**66-64**
المطلب الثاني: تحسين الخدمات للمتعاملين مع قطاع العدالة	**66**
الفرع الأول: الخدمات الإلكترونية ذات الطابع القضائي	**69-66**
الفرع الثاني:الخدمات الإلكترونية ذات الطابع المرفقي	**75-69**
خلاصة الفصل الثاني	**76**
الخاتمة	**79-78**
قائمة المصادر والمراجع	**84-81**
فهرس المحتويات	**88-86**

ملخص الموضوع

سعى المشرع الجزائري للوصول إلى عدالة عصرية بالمعايير الدولية مستخدما في ذلك تكنولوجيات الإعلام والاتصال، لكي يحول قطاع العدالة إلى العالم الرقمي من أجل تسهيل اللجوء إلى القضاء لكافة شرائح المجتمع، تبسيط وتحسين الإجراءات القضائية، ترقية أساليب التسيير القضائي والإداري وكذا توفير وتطوير الخدمات القضائية عن بعد لفائدة المواطن والمتقاضي ومساعدي العدالة.

Abstract:

The Algerian legislator sought to achieve modern justice in accordance with international standards, using information and communication technologies, in order to transform the justice sector into the digital world in order to facilitate recourse to the judiciary for all segments of society, simplify and improve judicial procedures, upgrade judicial and administrative management methods, as well as provide and develop remote judicial services ,for the benefit of the citizen, the litigant and justice assistants.